

إشعار الضمانات الإجرائية

آخر تحديث: 10/16/18

ملحوظة: تم تحديث هذه الوثيقة لتتماشى مع معايير إمكانية الدخول في إدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان. لم يتم إجراء أي تغييرات أخرى في المحتوى.





مجلس التعليم في الولاية

كاساندر ا. إي. أولبرتش، الرئيس المساعد
ريتشارد زايل، الرئيس المساعد
ميشيل فاكنتو، السكرتير
توم مكميلان، أمين الصندوق
نيكي سنايدر، مندوب الرابطة الوطنية لمجلس التعليم في الولايات
بامبلا بيو
لوب راموس مونتينيبي
أيلين لابين وايزر

بصفة رسمية

ريك سنايدر، حاكم الولاية
شيليا أ. أليس، مشرف الولاية العام المؤقت



إدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان [Michigan Department of Education (MDE)]

مكتب التعليم الخاص

608 West Allegan Street

P.O. Box 30008

Lansing, MI 48909

الموقع الإلكتروني لـ MDE (www.michigan.gov/mde)

يتطلب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة [*Individuals with Disabilities Education Act (IDEA)*]، وهو القانون الفيدرالي المتعلق بتعليم الطلاب ذوي الإعاقة، من المدارس تقديم إشعار لأولياء أمور الطفل ذي الإعاقة يحتوي على شرح كامل بشأن الضمانات الإجرائية المتوفرة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة *IDEA* ولوائح وزارة التربية والتعليم الأمريكية. ينبغي إعطاء نسخة من هذا الإشعار إلى أولياء الأمور مرة واحدة في السنة، وهذا باستثناء وجوب إعطاء نسخة إلى أولياء الأمور في الحالات التالية: (1) عند الإحالة الأولية أو بمجرد طلب ولي الأمر للتقييم؛ و(2) عند استلام الشكوى الأولى المقدمة للولاية بموجب بنود 34 CFR §§300.151 وحتى 300.153 وبمجرد استلام أول شكوى قانونية بموجب البند 300.507 § في العام الدراسي؛ و(3) عند اتخاذ قرار باتخاذ إجراء تهديبي ينص على تغيير المكان؛ و (4) عند طلب ولي الأمر. [34 CFR §300.504 (a)]

ينبغي أن يتضمن إشعار الضمانات الإجرائية شرحًا كاملاً لكل الضمانات الإجرائية المتوفرة بموجب البند 300.148 § (تعيين المكان من جانب واحد في مدرسة خاصة على النفقة العامة)، وبموجب البنود من 300.151 §§ وحتى 300.153 (إجراءات الشكوى المقدمة للولاية)، وبموجب البند 300.300 § (الموافقة)، وبموجب البنود من 300.502 §§ وحتى 300.503، وبموجب البنود من 300.505 §§ وحتى 300.518 وبموجب البنود من 300.530 §§ وحتى 300.536 (الضمانات الإجرائية في الجزء الفرعي (هـ) من لوائح الجزء (ب))، وبموجب البنود 300.610 §§ حتى 300.625 (أحكام سرية المعلومات في الجزء الفرعي (و)).

تُستعمل المختصرات التالية في هذه الوثيقة:

| | |
|--|-------|
| قاضي المحكمة الإدارية [<i>Administrative Law Judge</i>] | ALJ |
| خطة التدخل السلوكي [<i>Behavioral Intervention Plan</i>] | BIP |
| التعليم العام المناسب المجاني [<i>Free Appropriate Public Education</i>] | FAPE |
| قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية | FERPA |
| [<i>Family Educational Rights and Privacy Act</i>] | |
| تقييم السلوك الوظيفي [<i>Functional Behavioral Assessment</i>] | FBA |
| قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة [<i>Individuals with Disabilities Education Act</i>] | IDEA |
| التقييم التعليمي المستقل [<i>Independent Educational Evaluation</i>] | IEE |
| برنامج التعليم الفردي [<i>Individualized Educational Program</i>] | IEP |
| إدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان [<i>Michigan Department of Education</i>] | MDE |
| مكتب التعليم الخاص [<i>Office of Special Education</i>] | OSE |
| مكتب الولاية لجلسات الاستماع والقواعد الإدارية | SOAHR |
| [<i>State Office of Administrative Hearings and Rules</i>] | |

جدول المحتويات

| | |
|---------|---|
| 11..... | إشعار الضمانات الإجرائية..... |
| 11..... | معلومات عامة..... |
| 11..... | الإشعار المكتوب المسبق..... |
| 11..... | 34 CFR §300.503 |
| 11..... | إشعار..... |
| 11..... | محتوى الإشعار..... |
| 11..... | استخدام برنامج التعليم الفردي كإشعار..... |
| 11..... | الإشعار بلغة مفهومة..... |
| 12..... | اللغة الأصلية..... |
| 12..... | 34 CFR §300.29 |
| 12..... | البريد الإلكتروني..... |
| 12..... | 34 CFR §300.505 |
| 12..... | موافقة أولياء الأمور - التعريف..... |
| 12..... | 34 CFR §300.9 |
| 12..... | الموافقة..... |
| 12..... | موافقة أولياء الأمور..... |
| 12..... | 34 CFR §300.300 |
| 12..... | الموافقة من أجل التقييم المبدئي..... |
| 13..... | القواعد الخاصة للتقييم المبدئي لمن تحت وصاية الولاية..... |
| 13..... | موافقة أولياء الأمور على الخدمات..... |
| 14..... | إبطال موافقة أولياء الأمور..... |
| 14..... | موافقة أولياء الأمور على إعادات التقييم..... |
| 14..... | توثيق الجهود المعقولة المبذولة للحصول على موافقة أولياء الأمور..... |
| 14..... | المتطلبات الأخرى للموافقة..... |
| 15..... | التقييمات التعليمية المستقلة..... |
| 15..... | 34 CFR §300.502 |

| | |
|---------|---|
| 15..... | عام |
| 15..... | التعريفات |
| 15..... | حق أولياء الأمور لإجراء التقييم على النفقة العامة |
| 15..... | التقييمات التي يبدأها أولياء الأمور |
| 15..... | طلبات إجراء التقييمات من قاضي المحكمة الإدارية |
| 16..... | معايير المنطقة التعليمية |
| 16..... | سرية المعلومات |
| 16..... | التعريفات |
| 16..... | 34 CFR §300.611 |
| 16..... | معلومات التعريف الشخصي |
| 16..... | 34 CFR §300.32 |
| 16..... | إشعار إلى أولياء الأمور |
| 16..... | 34 CFR §300.612 |
| 17..... | حقوق الوصول |
| 17..... | 34 CFR §300.613 |
| 17..... | سجل الوصول |
| 17..... | 34 CFR §300.614 |
| 17..... | السجلات عن أكثر من طفلٍ واحد |
| 17..... | 34 CFR §300.615 |
| 17..... | قائمة بأنواع المعلومات ومواقعها |
| 17..... | 34 CFR §300.616 |
| 18..... | الرسوم |
| 18..... | 34 CFR §300.617 |
| 18..... | تعديل السجلات بطلب أولياء الأمور |
| 18..... | 34 CFR §300.618 |
| 18..... | فرصة الحصول على جلسة استماع |
| 18..... | 34 CFR §300.619 |
| 18..... | إجراءات جلسة الاستماع |
| 18..... | 34 CFR §300.621 |

| | | |
|---------|---|-----------------|
| 18..... | نتيجة جلسة الاستماع | |
| 18..... | | 34 CFR §300.620 |
| 19..... | الموافقة على الإفصاح عن معلومات التعريف الشخصي | |
| 19..... | | 34 CFR §300.622 |
| 19..... | الضمانات | |
| 19..... | | 34 CFR §300.623 |
| 19..... | إتلاف المعلومات | |
| 19..... | | 34 CFR §300.624 |
| 19..... | حقوق الطالب | |
| 19..... | | 34 CFR §300.625 |
| 20..... | الوساطة | |
| 20..... | الوساطة | |
| 20..... | | 34 CFR §300.506 |
| 20..... | عام | |
| 20..... | المتطلبات | |
| 20..... | حياد الوسيط | |
| 22..... | إجراءات الشكاوى المقدمة للولاية | |
| 22..... | الاختلاف بين شكاوى جلسة استماع قانونية وإجراءات الشكاوى المقدمة للولاية | |
| 22..... | اتباع إجراءات الشكاوى المقدمة للولاية | |
| 22..... | | 34 CFR §300.151 |
| 22..... | عام | |
| 22..... | التدابير حال الحرمان من الحصول على الخدمات المناسبة | |
| 22..... | الحد الأدنى لإجراءات الشكاوى المقدمة للولاية | |
| 22..... | | 34 CFR §300.152 |
| 22..... | الإطار الزمني، الحد الأدنى للإجراءات | |
| 23..... | تمديد الوقت؛ القرار النهائي؛ التنفيذ | |
| 23..... | الشكاوى المقدمة للولاية وجلسات الاستماع القانونية | |
| 23..... | تقديم شكاوى للولاية | |
| 23..... | | 34 CFR §300.153 |

| | | |
|---------|---|--|
| 25..... | إجراءات الشكوى القانونية..... | |
| 25..... | تقديم شكوى قانونية..... | |
| 25..... | 34 CFR §300.507 | |
| 25..... | عام..... | |
| 25..... | المعلومات لأولياء الأمور..... | |
| 25..... | الشكوى القانونية..... | |
| 25..... | 34 CFR §300.508 | |
| 25..... | عام..... | |
| 25..... | محتوى الشكوى..... | |
| 25..... | الإشعار المطلوب قبل جلسة استماع بشأن شكوى قانونية..... | |
| 26..... | كفاية الشكوى..... | |
| 26..... | تعديل الشكوى..... | |
| 26..... | رد المنطقة التعليمية على الشكوى القانونية..... | |
| 26..... | رد الطرف الآخر على الشكوى القانونية..... | |
| 26..... | نماذج الاستثمارات..... | |
| 26..... | 34 CFR §300.509 | |
| 27..... | مكان الطفل بينما لم يُفصل في الشكوى القانونية وجلسة الاستماع القانونية..... | |
| 27..... | 34 CFR §300.518 | |
| 27..... | عملية الحل..... | |
| 27..... | 34 CFR §300.510 | |
| 27..... | اجتماع الحل..... | |
| 27..... | فترة الحل..... | |
| 28..... | التعديلات على فترة الحل المقدره بمدة 30 يوماً من أيام التقويم..... | |
| 28..... | اتفاق التسوية المكتوب..... | |
| 28..... | فترة مراجعة الاتفاق..... | |
| 29..... | جلسات الاستماع للشكاوى القانونية..... | |
| 29..... | جلسة استماع قانونية محايدة..... | |
| 29..... | 34 CFR §300.511 | |

| | |
|---------|---|
| 29..... | عام |
| 29..... | قاضي المحكمة الإدارية المحايد |
| 29..... | موضوع جلسة الاستماع القانونية |
| 29..... | الإطار الزمني لطلب عقد جلسة استماع |
| 29..... | الاستثناءات في الإطار الزمني |
| 29..... | حقوق جلسة الاستماع |
| 29..... | 34 CFR §300.512 |
| 29..... | عام |
| 30..... | الإفصاح عن معلومات إضافية |
| 30..... | حقوق أولياء الأمور في جلسات الاستماع |
| 30..... | قرارات جلسة الاستماع |
| 30..... | 34 CFR §300.513 |
| 30..... | قرار قاضي المحكمة الإدارية |
| 30..... | المادة التفسيرية |
| 30..... | طلب منفصل لعقد جلسة استماع قانونية |
| 30..... | نقل النتائج والقرار إلى الهيئة الاستشارية وعامة الشعب |
| 32..... | الاستثناءات |
| 32..... | القرار النهائي، والاستئناف، والمراجعة المحايدة |
| 32..... | 34 CFR §300.514 |
| 32..... | قرار جلسة الاستماع النهائي |
| 32..... | الأطر الزمنية وملاءمة جلسات الاستماع |
| 32..... | 34 CFR §300.515 |
| 32..... | الدعاوى المدنية، بما فيها المدة الزمنية التي ستُقدّم فيها تلك الدعاوى |
| 32..... | 34 CFR §300.516 |
| 32..... | عام |
| 32..... | المهلة الزمنية |
| 32..... | الإجراءات الإضافية |
| 33..... | اختصاصات المحاكم المحلية |

| | |
|---------|---|
| 33..... | القاعدة التفسيرية..... |
| 33..... | أتعاب المحاماة..... |
| 33..... | 34 CFR §300.517..... |
| 33..... | عام..... |
| 33..... | منح الأتعاب..... |
| 35..... | الإجراءات المتخذة عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة..... |
| 35..... | سلطة موظفي المدرسة..... |
| 35..... | 34 CFR §300.530..... |
| 35..... | الحكم في كل حالة على حدة..... |
| 35..... | عام..... |
| 35..... | السلطة الإضافية..... |
| 35..... | الخدمات..... |
| 36..... | إثبات إظهار الإعاقة..... |
| 36..... | إثبات أن السلوك كان إظهارًا لإعاقة الطفل..... |
| 36..... | الظروف الخاصة..... |
| 36..... | التعريفات..... |
| 37..... | إشعار..... |
| 37..... | تغيير الوضع بسبب عمليات فصل تأديبية..... |
| 37..... | 34 CFR §300.536..... |
| 37..... | تحديد المكان..... |
| 37..... | 34 CFR §300.531..... |
| 37..... | الاستئناف..... |
| 37..... | 34 CFR §300.532..... |
| 37..... | عام..... |
| 38..... | سلطة قاضي المحكمة الإدارية..... |
| 38..... | الوضع أثناء الاستئناف..... |
| 38..... | 34 CFR §300.533..... |
| 38..... | إجراءات حماية الأطفال الذين ليسو مؤهلين بعد للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به..... |

| | |
|---------|---|
| 38..... | 34 CFR §300.534 |
| 38..... | عام |
| 38..... | الأساس المعرفي اللازم للمسائل التأديبية |
| 39..... | الاستثناء |
| 39..... | الشروط المطبقة إذا لم يكن هناك أساس معرفي |
| 39..... | الإحالة إلى سلطات تنفيذ القانون والسلطات القضائية واتخاذها الإجراءات |
| 39..... | 34 CFR §300.535 |
| 39..... | نقل السجلات |
| 40..... | متطلبات تعيين الوضع من جانب واحد بواسطة أولياء أمور الأطفال في المدارس الخاصة على النفقة العامة |
| 40..... | عام |
| 40..... | 34 CFR §300.148 |
| 40..... | التعويض مقابل تعيين الوضع في مدرسة خاصة |
| 40..... | حد التعويض |
| 40..... | نقل حقوق أولياء الأمور عند بلوغ الطالب سن الرشد |
| 40..... | 34 CFR §300.520 |
| 42..... | المرفق أ - التعريفات الفيدرالية |
| 42..... | إصابة جسدية خطيرة |
| 42..... | 18 USC 1365(h) |
| 42..... | السلاح |

إشعار الضمانات الإجرائية

معلومات عامة

الإشعار المكتوب المسبق

34 CFR §300.503

إشعار

ينبغي أن تعطيك منطقتك التعليمية (مصطلح "المنطقة التعليمية"، كما هو مستخدم في هذا الإشعار، يتضمن المدارس المتخصصة العامة) إشعارًا مكتوبًا (تقدم لك معلومات معينة كتابةً)، كلما:

1. تقترح بدء أو تغيير تصنيف طفلك أو تقييمه أو وضعه التعليمي، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني [Free Appropriate Public Education (FAPE)] لطفلك، أو
2. ترفض بدء أو تغيير تصنيف طفلك أو تقييمه أو وضعه التعليمي، أو توفير FAPE لطفلك.

محتوى الإشعار

يجب على الإشعار المكتوب أن:

1. يصف الإجراء الذي تقترحه منطقتك التعليمية أو ترفض اتخاذه.
2. يشرح السبب في اقتراح أو رفض المنطقة التعليمية اتخاذ الإجراء.
3. يصف كل عملية تقييم أو اختبار أو تسجيل أو تقرير استخدمتها منطقتك التعليمية في اتخاذ القرار باقتراح هذا الإجراء أو رفضه.
4. يتضمن بيانًا يدل على تمتعك بالحماية بموجب أحكام الضمانات الإجرائية في الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة IDEA.
5. يخبرك بكيفية الحصول على وصف للضمانات الإجرائية إذا لم يكن الإجراء الذي تقترحه منطقتك التعليمية أو ترفضه إحالة أولية للتقييم.
6. يتضمن الموارد المتاحة أمامك للاتصال بها طلبًا للمساعدة على فهم الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة IDEA
7. يصف أي خيارات أخرى فكر فيها الفريق المسؤول عن برنامج التعليم الفردي [Individualized Educational Program (IEP)] الخاص بطفلك وأسباب رفض تلك الخيارات.
8. يقدم وصفًا للأسباب الأخرى وراء اقتراح منطقتك التعليمية أو رفضها لهذا الإجراء.

استخدام برنامج التعليم الفردي كإشعار

يحق لأي وكالة عامة استخدام برنامج التعليم الفردي كجزء من الإشعار المكتوب المسبق طالما كانت الوثيقة (الوثائق) التي يستلمها ولي الأمر تستوفي المتطلبات الواردة في البند §300.503.

الإشعار بلغة مفهومة

ينبغي أن يكون الإشعار:

1. مكتوبًا بلغة مفهومة لعموم الناس،
 2. ومقدمًا بلغتك الأصلية أو أي طريقة تواصل أخرى تستخدمها، ما لم يكن من الممكن القيام بذلك.
- إذا لم تكن لغتك الأصلية أو طريقة التواصل الأخرى التي تستخدمها ليست لغةً مكتوبة، فينبغي أن تضمن منطقتك التعليمية ما يلي:
1. ترجمة الإشعار لك شفهيًا بوسائل أخرى في لغتك الأصلية أو طريقة التواصل الأخرى التي تستخدمها.

2. فهمك لمحتوى الإشعار.
3. وجود دليل مكتوب على استيفاء النقطتين 1 و 2.

اللغة الأصلية

34 CFR §300.29

اللغة الأصلية، حين استخدامها مع شخص ذي إجابة محدودة للغة الإنجليزية، تعني ما يلي:

1. اللغة المستخدمة عادةً بواسطة هذا الشخص أو في حالة كان هذا الشخص طفلاً، فهي اللغة التي يستخدمها والدا الطفل في المعتاد.
 2. اللغة المستخدمة عادةً بواسطة الطفل في المنزل أو بيئة التعلم، في حالة التواصل المباشر مع الطفل بجميع أشكاله (بما في ذلك تقييم الطفل).
- بالنسبة للشخص المصاب بالصمم أو العمى، أو بالنسبة لشخص ليس له لغة مكتوبة، فتكون طريقة التواصل هي ما يستخدمه هذا الشخص في المعتاد (مثل لغة الإشارة أو طريقة برايل للقراءة، أو التواصل الشفهي).

البريد الإلكتروني

34 CFR §300.505

إذا كانت منطقتك التعليمية تقدم لأولياء الأمور خيار تلقي الوثائق عن طريق البريد الإلكتروني، فيحق لك اختيار تلقي ما يلي عبر البريد الإلكتروني:

1. الإشعار المكتوب المسبق.
2. إشعار الضمانات الإجرائية.
3. الإشعارات المتعلقة بالشكوى القانونية.

موافقة أولياء الأمور - التعريف

34 CFR §300.9

الموافقة

تعني الموافقة ما يلي:

1. تم إعلامك بشكل كامل بلغتك الأصلية أو بطريقة تواصل أخرى تستخدمها (مثل لغة الإشارة، أو طريقة برايل للقراءة، أو التواصل الشفهي) بكل المعلومات حول الإجراء الذي تعطي موافقتك عليه.
 2. فهمك وموافقتك كتابةً على هذا الإجراء، ووصف هذه الموافقة لهذا الإجراء وذكرها للسجلات (إن وُجدت) التي سيتم نشرها وإلى من سيتم نشرها.
 3. وفهمك بأن الموافقة طوعية من جانبك وأن لك الحق في سحب موافقتك في أي وقت.
- سحبك للموافقة لا ينفي (يلغي) إجراء حدث بالفعل بعد منحك موافقتك وقبل سحبك إياها.

موافقة أولياء الأمور

34 CFR §300.300

الموافقة من أجل التقييم المبدئي

لا يحق لمنطقتك التعليمية إجراء تقييم مبدئي لطفلك لتحديد ما إذا كان مستحقاً لتلقي التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به بموجب الجزء (ب) من

من *IDEA* دون إعطائك إشعارًا مكتوبًا مسبقًا أو لأ بشأن الإجراء المقترح ودون الحصول على موافقتك كما هو موصوف في العنوان، **موافقة أولياء الأمور — التعريف.**

ينبغي أن تبذل منطقتك التعليمية جهودًا معقولة للحصول على موافقتك المستنيرة على التقييم المبدئي لتقرير ما إذا كان طفلك ذا إعاقة أو لا.

موافقتك على التقييم المبدئي □ □ تعني أنك قد منحت موافقتك كذلك للمنطقة التعليمية لتبدأ تقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به إلى طفلك.

إذا كان طفلك ملتحقًا بمدرسة عامة أو كنت تسعى لإلحاقه بمدرسة عامة ورفضت تقديم موافقتك أو تعذر عليك الرد على طلب لتقديم موافقتك على التقييم المبدئي، فيحق لمنطقتك التعليمية - ولكنها ليست مطالبة بذلك - أن تسعى لإجراء تقييم مبدئي لطفلك من خلال استخدام وساطة القانون أو الشكوى القانونية، واجتماع الحل، وإجراءات جلسة الاستماع القانونية المحايدة. لن تنتهك منطقتك التعليمية التزاماتها لتحديد مكان طفلك أو تصنيفه أو تقييمه إذا لم تسع لإجراء تقييم لطفلك في هذه الظروف.

القواعد الخاصة للتقييم المبدئي لمن تحت وصاية الولاية

إذا كان الطفل تحت وصاية الولاية ولا يعيش مع والده/والدتها -

لا تحتاج المنطقة التعليمية الموافقة من ولي الأمر لإجراء التقييم المبدئي لتحديد ما إذا كان الطفل ذا إعاقة أو لا في الحالات التالية:

1. عدم تمكن المنطقة التعليمية من العثور على ولي أمر الطفل على الرغم من الجهود المعقولة التي بُذلت للقيام بهذا، أو
 2. تم إلغاء حقوق الوالدين بموجب قانون الولاية، أو
 3. قيام قاضٍ أو وكالة عامة تتحمل مسؤولية الرعاية العامة للطفل بتكليف شخص آخر بخلاف الوالدين بحق اتخاذ القرارات التعليمية والموافقة على التقييم المبدئي.
- تحت وصاية الولاية، كما هو مستخدم في *IDEA*، يعني الطفل في الحالات التالية:

1. طفلاً متبنياً، ما لم يتم تكليف أولياء أمر الطفل بالتبني بحق اتخاذ القرارات التعليمية بالنيابة عنه بواسطة قاضٍ مشرف على قضية الطفل أو وكالة عامة تتحمل مسؤولية الرعاية العامة بالطفل، أو
2. اعتبار الطفل تحت وصاية الولاية بموجب قانون الولاية، أو
3. اعتبار الطفل تحت وصاية المحكمة بموجب قانون الولاية، أو
4. إذا كان الطفل تحت وصاية وكالة عامة لرعاية الأطفال.

موافقة أولياء الأمور على الخدمات

يتوجب حصول منطقتك التعليمية على موافقتك المستنيرة قبل تقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به لطفلك للمرة الأولى، ويتوجب عليها بذل جهود معقولة للحصول على هذه الموافقة المستنيرة.

إذا لم ترد على طلب لتقديم موافقتك ليتلقى طفلك التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به للمرة الأولى، أو إذا رفضت منح هذه الموافقة، فقد لا تستخدم منطقتك التعليمية الضمانات الإجرائية (مثل الوساطة، أو الشكوى القانونية، أو اجتماع الحل، أو جلسة الاستماع القانونية المحايدة) من أجل الحصول على الموافقة أو حكم بتقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به (الموصى به من قِبل فريق *IEP* الخاص بطفلك) لطفلك بدون موافقتك.

إذا رفضت منح موافقتك على تلقي طفلك للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به للمرة الأولى، أو إذا لم ترد على طلب لتقديم هذه الموافقة، ولم تقدم المنطقة التعليمية لطفلك التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به التي سعت للحصول على موافقتك عليها، فإن منطقتك التعليمية:

1. لم تنتهك متطلبات جعل *FAPE* متاحًا لطفلك بسبب إخفاقها في تقديم تلك الخدمات لطفلك،
2. وليس مطلوبًا منها عقد اجتماع *IEP* أو وضع *IEP* لطفلك للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به التي طلبت الحصول على موافقتك عليها.

إبطال موافقة أولياء الأمور

إذا أعلمت المنطقة التعليمية كتابةً بإبطالك (سحبك) لموافقتك على تقديم منطقتك التعليمية للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به لطفلك، فإن المنطقة التعليمية:

1. قد لا تستمر في تقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به لطفلك،
2. ويتوجب عليها إعطاؤك إشعارًا مكتوبًا مسبقًا في موعدٍ مناسب، يتماشى مع البند §300.503 من لوائح IDEA، يشير إلى اقتراح توقفها عن تقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به بناءً على استلام الإبطال المكتوب للموافقة الخاص بك،
3. وقد لا تستخدم الإجراءات القانونية الواجبة (مثل الوساطة، أو اجتماع الحل، أو جلسة الاستماع القانونية المحايدة) للحصول على موافقة أو حكم بالسماح بتقديم الخدمات إلى طفلك،
4. ولم تنتهك متطلبات جعل FAPE متاحًا لطفلك بسبب إخفاقها في تقديم المزيد من التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به لطفلك،
5. وليس مطلوبًا منها عقد اجتماع IEP أو وضع IEP لطفلك لتقديم المزيد من التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به له،
6. وليس مطلوبًا منها تعديل سجلات طفلك التعليمية لإزالة أي مرجع يشير إلى تلقي طفلك تعليمًا خاصًا والخدمات المرتبطة به بسبب إبطال الموافقة.

موافقة أولياء الأمور على إعادة التقييم

يتوجب على منطقتك التعليمية الحصول على موافقتك المستنيرة قبل إعادة تقييمها لطفلك، ما لم تتمكن منطقتك التعليمية من توضيح ما يلي:

1. اتخاذها لخطوات معقولة للحصول على موافقتك لإعادة تقييم طفلك،
 2. وعدم ردك.
- إذا رفضت الموافقة على إعادة تقييم طفلك، فيحق للمنطقة التعليمية - ولكنها ليست مطالبة بذلك - السعي لإعادة تقييم طفلك عن طريق استخدام الوساطة، أو اجتماع الحل، أو جلسة الاستماع القانونية المحايدة للسعي وراء تجاوز رفضك لتقديم الموافقة على إعادة تقييم طفلك. كما هو الحال في التقييمات المبدئية، فإن منطقتك التعليمية لا تنتهك التزاماتها بموجب الجزء (ب) من IDEA إذا رفضت السعي لإعادة التقييم بهذا الأسلوب.

توثيق الجهود المعقولة المبذولة للحصول على موافقة أولياء الأمور

يجب أن تحتفظ مدرستك بوثائق تثبت الجهود المعقولة المطلوبة للحصول على موافقة الأهل على إجراء التقييمات المبدئية لتقديم التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به للمرة الأولى، وعلى إعادة التقييمات، ولتحديد أولياء أمور الأطفال تحت وصاية الولاية من أجل التقييمات المبدئية. ينبغي أن تشمل الوثائق أيضاً على سجل بمحاولات المنطقة التعليمية في المجالات التالية:

1. سجلات تفصيلية بالمكالمات الهاتفية المجرة أو التي تمت محاولة إجرائها ونتائج تلك المكالمات،
2. ونسخ من المكاتبات المرسله إلى أولياء الأمور وأي ردود تم استلامها،
3. وسجلات تفصيلية بالزيارات التي تم إجراؤها إلى منزل أولياء الأمور أو مكان عملهم ونتائج تلك الزيارات.

المتطلبات الأخرى للموافقة

موافقتك غير مطلوبة قبل قيام منطقتك التعليمية بما يلي:

1. مراجعة البيانات الموجودة كجزء من تقييم طفلك أو إعادة تقييمه، أو
 2. إعطاء طفلك اختبارًا أو تقييمًا آخر يُعطى لكل الأطفال ما لم تكن هناك موافقة مطلوبة من كل أولياء أمور كل الأطفال قبل إجراء ذلك الاختبار أو التقييم.
- لا يحق لمنطقتك التعليمية استعمال رفضك على الموافقة على إحدى الخدمات أو أحد الأنشطة لحرمانك أنت أو طفلك من أي خدمة أو ميزة أو نشاط آخر.

إذا كنت قد ألحقت طفلك بمدرسة خاصة على نفقتك الخاصة أو إذا كنت تعلمه بالمنزل، ولم تقدم موافقتك على إجراء التقييم المبدئي أو إعادة التقييم لطفلك، أو إذا تعذر عليك الرد على طلب تقديم موافقتك، فقد لا تستخدم المنطقة التعليمية إجراءاتها لتجاوز الموافقة (مثل الوساطة، أو شكاوى قانونية، أو اجتماع الحل، أو جلسة الاستماع القانونية المحايدة) وليس مطلوبًا منها اعتبار طفلك مستحقًا لتلقي خدمات عادلة (الخدمات التي تمت إتاحتها للأطفال ذوي الإعاقة الذين ألحقهم أولياء أمورهم بمدارس خاصة).

التقييمات التعليمية المستقلة

34 CFR §300.502

عام

كما هو موصوف أدناه، أنت تتمتع بحق الحصول على تقييم تعليمي مستقل *[[IEE) Independent Educational Evaluation]* لطفلك إذا عارضت تقييم طفلك الذي حصل عليه بواسطة منطقتك التعليمية.

إذا طلبت إجراء *IEE*، فينبغي على المنطقة التعليمية توفير المعلومات عن مكان الحصول على *IEE* وعن معايير المنطقة التعليمية التي تنطبق على *IEEs*.

التعريفات

IEE يعني تقييمًا يجريه مُمتحن مؤهل لم توظفه المنطقة التعليمية المسؤولة عن تعليم طفلك.

النفقة العامة تعني أن المنطقة التعليمية إما تدفع التكلفة الكاملة للتقييم وإما تضمن أن يتم توفير التقييم دون تحميلك أي تكلفة، بما يتماشى مع أحكام الجزء (ب) من *IDEA*، ما يسمح لكل ولاية باستخدام أي موارد دعم من الولاية أو موارد دعم محلية أو فيدرالية أو خاصة متوفرة في الولاية لاستيفاء متطلبات الجزء (ب) من القانون.

حق أولياء الأمور لإجراء التقييم على النفقة العامة

يحق لك إجراء *IEE* على النفقة العامة إذا لم توافق على تقييم حصل عليه طفلك من منطقتك التعليمية، ويخضع هذا الحق للشروط التالية:

1. إذا قدمت طلبًا مكتوبًا لإجراء *IEE* لطفلك على النفقة العامة، فينبغي على منطقتك التعليمية الرد كتابةً على الطلب في غضون سبعة أيام من أيام التقويم من تاريخ استلام الطلب، بما يشير إلى نية المنطقة التعليمية إما: (أ) تقديم *IEE* على النفقة العامة، وإما (ب) تقديم شكوى قانونية لطلب عقد جلسة استماع لتوضيح أن تقييم طفلك صحيح.
2. إذا طلبت منطقتك التعليمية عقد جلسة استماع وكان القرار النهائي هو أن تقييم المنطقة التعليمية لطفلك كان صحيحًا، فلا يزال لديك الحق في إجراء *IEE*، ولكن ليس على النفقة العامة.
3. إذا طلبت إجراء *IEE* لطفلك، فقد تسأل المنطقة التعليمية عن السبب في اعتراضك على تقييم طفلك الذي حصل عليه من منطقتك التعليمية. ولكن، قد لا تطلب منطقتك التعليمية تقديم شرح وقد لا تؤخر بشكلٍ غير معقول إما تقديم *IEE* لطفلك على النفقة العامة وإما تقديم شكوى قانونية لطلب عقد جلسة الاستماع القانونية للدفاع عن تقييم المنطقة التعليمية لطفلك.
4. إذا لم يستوفِ الـ *IEE* الذي حصلت عليه معايير المنطقة التعليمية، فقد تقدم المنطقة التعليمية شكوى قانونية. إذا كان القرار النهائي في جلسة الاستماع هو أن التقييم لم يستوفِ معايير المنطقة التعليمية، فقد يتم رفض التعويض العام عن نفقات *IEE* التي دفعتها.

يحق لك إجراء *IEE* واحد فقط لطفلك على النفقة العامة في كل مرة تجري فيها منطقتك التعليمية تقييمًا لا توافق عليه لطفلك.

التقييمات التي يبدأها أولياء الأمور

إذا حصلت على *IEE* لطفلك على النفقة العامة أو إذا شاركت مع المنطقة التعليمية في تقييم لطفلك حصلت عليه على نفقتك الخاصة:

1. فينبغي على منطقتك التعليمية وضع نتائج تقييم طفلك في الحسبان، إذا كانت تستوفي معايير المنطقة التعليمية الخاصة بالـ *IEEs*، وهذا عند اتخاذ أي قرار يتعلق بتوفير *FAPE* لطفلك،
2. يحق لك أنت أو منطقتك التعليمية تقديم التقييم كدليل في جلسة استماع قانونية تتعلق بطفلك.

طلبات إجراء التقييمات من قاضي المحكمة الإدارية

إذا طلب قاضي المحكمة الإدارية *[Administrative Law Judge (ALJ)]* إجراء *IEE* لطفلك كجزء من جلسة استماع قانونية، فينبغي أن تكون تكلفة هذا التقييم على النفقة العامة.

معايير المنطقة التعليمية

إذا تم إجراء IEE على النفقة العامة، فينبغي أن تكون المعايير التي يتم الحصول على التقييم وفقاً لها بما في ذلك مكان إجرائه ومؤهلات الممتحن، هي نفس المعايير التي تستخدمها المنطقة التعليمية حين تبدأ في إجراء تقييم (إلى الحد الذي تتماشى فيه هذه المعايير مع حقك في إجراء IEE).

باستثناء المعايير الموصوفة أعلاه، لا يحق للمنطقة التعليمية فرض شروط أو جداول زمنية للحصول على IEE على النفقة العامة.

سرية المعلومات

التعريفات

34 CFR §300.611

كما هو مستخدم تحت العنوان، سرية المعلومات:

- الإلتلاف يعني الإلتلاف المادي أو الإزالة المادية للمعرفات الشخصية من المعلومات بحيث يتعذر التعرف على المعلومات بشكلٍ شخصي بعد الآن.
- السجلات التعليمية تعني نوع السجلات المتضمنة في تعريف "السجلات التعليمية" في 34 CFR الجزء 99 (اللوائح التي تطبق قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية] *Family Education Rights and Privacy Act* (FERPA)) لعام 1974، والباب 20 من قانون الولايات المتحدة (FERPA) 1232g). يعرف قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية "السجلات التعليمية" على أنها سجلات ترتبط مباشرةً بالطالب وتُحفظ بمعرفة وكالة تعليمية أو طرف يعمل بالنيابة عن هذه الوكالة.
- وكالة مشاركة تعني أي منطقة تعليمية، أو وكالة أو مؤسسة تجمع أو تحفظ أو تستخدم معلومات التعريف الشخصي أو يتم من خلالها الحصول على هذه المعلومات، بموجب الجزء (ب) من IDEA.

معلومات التعريف الشخصي

34 CFR §300.32

التعريف الشخصي تعني المعلومات التي تحتوي على:

- a. اسم طفلك، أو اسمك كولي أمر أو اسم فرد آخر من أفراد الأسرة، أو
- b. عنوان طفلك، أو
- c. معرف شخصي، مثل رقم التأمين الاجتماعي الخاص بطفلك أو رقم الطالب، أو
- d. قائمة بالصفات الشخصية أو معلومات أخرى تجعل من الممكن التعرف على طفلك بدرجة تؤكد معقولة.

إشعار إلى أولياء الأمور

34 CFR §300.612

ينبغي على MDE تقديم إشعار إلى أولياء الأمور بأن إدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان لديها إجراءات وسياسات ملائمة لإعلام أولياء الأمور بشكلٍ كامل بشأن سرية المعلومات التي يمكن تعريفها بشكلٍ شخصي، بما في ذلك:

1. وصف للحد الذي يتم فيه إعطاء إشعار باللغات الأصلية لمجموعات سكانية متنوعة في الولاية،
2. ووصف للطفل الذي يتم حفظ معلومات التعريف الشخصي بشأنه، وأنواع المعلومات التي يجري السعي وراءها، والطرق التي تنوي الولاية استخدامها لجمع المعلومات (بما في ذلك المصادر التي يتم جمع المعلومات منها)، واستخدامات هذه المعلومات،

3. وملخص عن السياسات والإجراءات التي يجب على الوكالات المشاركة اتباعها بخصوص تخزين معلومات التعريف الشخصي والإفصاح عنها للغير والاحتفاظ بها وإتلافها،

4. ووصف لكل حقوق أولياء الأمور والأطفال المتعلقة بهذه المعلومات، بما في ذلك الحقوق الواردة في قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية والتنظيمات الحاكمة لتنفيذها في CFR 34 الجزء 99.

قبل أي نشاط تعريف، أو تحديد مكان أو تقييمي مهم (المعروف كذلك باسم "إيجاد الطفل")، ينبغي نشر الإشعار أو إعلانه في الصحف أو وسائل الإعلام الأخرى، أو كليهما، بمستوى من الانتشار يناسب إشعار أولياء الأمور في أنحاء الولاية بنشاط تحديد أماكن الأطفال المحتاجين إلى التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به وتعريفهم وتقييمهم.

حقوق الوصول

34 CFR §300.613

ينبغي أن تسمح الوكالة المشاركة لك بفحص ومراجعة أي سجلات تعليمية ترتبط بطفلك تم جمعها أو حفظها أو استخدامها بواسطة الوكالة المشاركة بموجب الجزء (ب) من IDEA. ينبغي أن تمتثل الوكالة المشاركة لطلبك بفحص ومراجعة أي تسجيلات تعليمية عن طفلك دونما أي تأخير غير ضروري وقبل أي اجتماع يتعلق بـ IEP أو أي جلسة استماع قانونية محايدة (بما في ذلك اجتماع الحل أو جلسة استماع بشأن الانضباط) وبحيث لا تستغرق الوكالة أكثر من 45 يوماً من أيام التقويم بعد تقديمك لطلبك بأي حالٍ من الأحوال.

يتضمن حَقك في فحص ومراجعة السجلات التعليمية ما يلي:

1. حَقك في الحصول على رِدِّ من الوكالة المشاركة على طلباتك المعقولة للحصول على شروح وتفسيراتٍ للسجلات،
 2. وحَقك في طلب تقديم الوكالة المشاركة لنسخٍ من السجلات إذا لم تتمكن من فحصها ومراجعتها بشكلٍ فعالٍ إلا إذا استلمت تلك النسخ،
 3. وحَقك في جعل ممتلكك يفحص السجلات ويراجعها.
- يحق للوكالة المشاركة افتراض أن لديك سلطة تخول لك فحص السجلات المرتبطة بطفلك ومراجعتها ما لم يتم إخطارها بعدم امتلاكك هذه السلطة وفقاً لقانون الولاية المنظم لمسائل مثل الوصاية أو الانفصال والطلاق.

سجل الوصول

34 CFR §300.614

ينبغي أن تحتفظ كل وكالة مشاركة بسجلٍ للأطراف التي تمتلك حق الوصول للسجلات التعليمية التي تم جمعها أو حفظها أو استخدامها بموجب الجزء (ب) من IDEA (باستثناء الوصول بواسطة أولياء الأمور وموظفي الوكالة المشاركة المخولين بذلك)، بما في ذلك اسم هذا الطرف وتاريخ منحه حق الوصول، والغرض الذي من أجله تم منح الإذن لهذا الطرف باستخدام السجلات.

السجلات عن أكثر من طفلٍ واحد

34 CFR §300.615

إذا تضمن أي سجل تعليمي معلومات عن أكثر من طفلٍ واحدٍ، فإن أولياء أمور هؤلاء الأطفال لهم الحق في فحص ومراجعة المعلومات المرتبطة بطفلهم فحسب أو أن يتم إعلامهم بتلك المعلومات المحددة.

قائمة بأنواع المعلومات ومواقعها

34 CFR §300.616

حسب الطلب، ينبغي على كل وكالة مشاركة إمدادك بقائمة بأنواع ومواقع السجلات التعليمية التي تم جمعها أو حفظها أو استخدامها بواسطة الوكالة.

الرسوم

34 CFR §300.617

يحق لكل وكالة مشاركة فرض رسوم مقابل نسخ السجلات التي يتم نسخها لك بموجب الجزء (ب) من *IDEA*، إذا لم تمنعك هذه الرسوم من ممارسة حقك في فحص تلك السجلات ومراجعتها.

لا يحق للوكالة المشاركة فرض رسوم مقابل البحث عن المعلومات أو استرجاعها بموجب الجزء (ب) من *IDEA*.

تعديل السجلات بطلب أولياء الأمور

34 CFR §300.618

إذا كنت تؤمن بأن المعلومات في السجلات التعليمية المرتبطة بطفلك التي تم جمعها أو حفظها أو استخدامها بموجب الجزء (ب) من *IDEA* غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو غيرها من حقوق طفلك، فيحق لك طلب تغيير هذه المعلومات من الوكالة المشاركة التي تحتفظ بها.

ينبغي أن تقرر الوكالة المشاركة ما إذا كانت ستغير المعلومات بما يتوافق مع طلبك في غضون فترة زمنية معقولة من استلام طلبك.

إذا رفضت الوكالة المشاركة تغيير المعلومات بما يتوافق مع طلبك، فينبغي عليها إعلامك بالرفض وإخطارك بالحق في جلسة استماع كما هو موصوف تحت العنوان (فرصة الحصول على جلسة استماع).

فرصة الحصول على جلسة استماع

34 CFR §300.619

ينبغي على الوكالة المشاركة، حسب الطلب، إتاحة الفرصة لك للحصول على جلسة استماع للطعن على المعلومات الواردة في السجلات التعليمية المتعلقة بطفلك لضمان أنها ليست غير دقيقة أو مضللة أو بخلاف ذلك تنتهك الخصوصية أو غيرها من حقوق طفلك.

إجراءات جلسة الاستماع

34 CFR §300.621

ينبغي عقد جلسة استماع للطعن على المعلومات في السجلات التعليمية وفقاً للإجراءات المتبعة في جلسات الاستماع بموجب *FERPA*.

نتيجة جلسة الاستماع

34 CFR §300.620

إذا قررت الوكالة المشاركة كنتيجة لجلسة الاستماع أن المعلومات غير دقيقة أو مضللة أو بخلاف ذلك تنتهك الخصوصية أو غيرها من حقوق الطفل، فينبغي عليها تغيير المعلومات وفقاً لذلك وإعلامك بذلك كتابةً.

إذا قررت الوكالة المشاركة كنتيجة لجلسة الاستماع أن المعلومات دقيقة أو غير مضللة أو بخلاف ذلك تنتهك الخصوصية أو غيرها من حقوق طفلك، فيجب عليها إعلامك بحقك في وضع بيان تعلق فيه على المعلومات أو تقديم أي أسباب تختلف معها في قرار الوكالة المشاركة ضمن السجلات التي تحتفظ بها عن طفلك.

ينبغي أن يكون بيان التفسير هذا الذي تم وضعه في سجلات طفلك على ما يلي:

1. محفوظاً بمعرفة الوكالة المشاركة كجزء من سجلات طفلك طالما يتم الحفاظ على السجل أو الجزء المتنازع عليه بمعرفة الوكالة المشاركة،
2. وإذا أفصحت الوكالة المشاركة عن سجلات طفلك أو الجزء المطعون عليه لأي طرف، فينبغي الإفصاح أيضاً عن هذا التفسير لذلك الطرف.

الموافقة على الإفصاح عن معلومات التعريف الشخصي

34 CFR §300.622

ينبغي الحصول على موافقتك قبل الإفصاح عن معلومات التعريف الشخصي لأطراف غير مسؤولي الوكالات المشاركة، ما لم يكن الإفصاح عن معلومات التعريف الشخصي المتضمنة في السجلات التعليمية (بدون موافقة أولياء الأمور) مسموحاً به بموجب *FERPA*. باستثناء الظروف المحددة أدناه، فإن موافقتك غير مطلوبة قبل تحرير معلومات التعريف الشخصي لمسؤولي الوكالات المشاركة لأغراض استيفاء متطلبات الجزء (ب) من *IDEA*.

ينبغي الحصول على موافقتك أو موافقة الطفل المستحق الذي وصل إلى سن الرشد وفقاً لقانون الولاية قبل تحرير معلومات التعريف الشخصي لمسؤولي الوكالات المشاركة التي توفر أو تدفع مقابل الخدمات الانتقالية.

إذا كان طفلك في مدرسة خاصة أو سينتقل إلى مدرسة خاصة لا تقع في المنطقة التعليمية نفسها التي تسكن فيها، فينبغي الحصول على موافقتك قبل تحرير أي معلومات تعريف شخصية عن طفلك بين المسؤولين في المنطقة التعليمية حيث توجد المدرسة الخاصة والمسؤولون في المنطقة التعليمية التي تسكن فيها.

الضمانات

34 CFR §300.623

ينبغي أن تحمي كل وكالة مشاركة سرية معلومات التعريف الشخصي في مراحل جمع هذه المعلومات وتخزينها والإفصاح عنها وإتلافها. ينبغي أن يتحمل مسؤول واحد من كل وكالة مشاركة مسؤولية ضمان سرية أي معلومات تعريف شخصية .

ينبغي أن يتلقى كل شخص يجمع أو يستخدم معلومات التعريف الشخصي تدريباً أو توجيهاً يتعلق بسياسات وإجراءات ولاية ميشيغان المتعلقة بالسرية ضمن الجزء (ب) من *IDEA* و *FERPA*.

ينبغي أن تحافظ كل وكالة مشاركة من أجل التفتيش العام، على سجل حالي بأسماء ومناصب أولئك الموظفين داخل الوكالة الذين يحق لهم الاطلاع على معلومات التعريف الشخصي.

إتلاف المعلومات

34 CFR §300.624

يجب على المنطقة التعليمية إعلامك حينما لا تكون هناك حاجة إلى معلومات التعريف الشخصي التي تم جمعها أو حفظها أو استخدامها بموجب الجزء (ب) من *IDEA* لتقديم الخدمات التعليمية لطفلك.

ينبغي إتلاف المعلومات حسب طلبك. ولكن قد يتم الحفاظ على سجل دائم باسم طفلك وعنوانه ورقم هاتفه ودرجاته وسجل حضوره ومستوى الصف الدراسي الذي أكمله والسنة التي أتمه فيها دون وقتٍ محدد.

حقوق الطالب

34 CFR §300.625

بموجب لوائح *FERPA*، فإن حقوق أولياء الأمور المتعلقة بالسجلات التعليمية تنتقل إلى الطالب بسن 18 عاماً.

تنتقل أيضاً حقوق أولياء الأمور ضمن الجزء (ب) من *IDEA* المتعلقة بالسجلات التعليمية للطالب بسن 18 عاماً. ولكن ينبغي أن تقدم الوكالة المشاركة أي إشعار مطلوب بموجب الجزء (ب) من *IDEA* لكل من الطالب وأولياء الأمور.

عام

وضعت *MDE* إجراءات لإتاحة الوساطة للسماح لك والمنطقة التعليمية لحل الخلافات التي تنطوي على أي مسألة تقع ضمن الجزء (ب) أو الجزء (ج) من *IDEA*، بما في ذلك المسائل التي تنشأ قبل تقديم شكوى للولاية أو شكوى قانونية. ومن ثم، فإن الوساطة متاحة لحل النزاعات التي تقع ضمن الجزء (ب) أو الجزء (ج) من *IDEA*، سواء كنت قدّمت شكوى قانونية لطلب عقد جلسة استماع قانونية، كما هو موصوف تحت العنوان تقديم شكوى قانونية.

المتطلبات

تضمن الإجراءات أن عملية الوساطة:

1. طوعية من جانبك ومن جانب المنطقة التعليمية،
 2. ولا تُستخدم لحرمانك من حَقك أو تأخيرهِ في عقد جلسة استماع قانونية، أو لحرمانك من أي حقوق أخرى لك بموجب الجزء (ب) والجزء (ج) من *IDEA*،
 3. وتُجرى بواسطة وسيط مؤهل ومحيد مدرب على أساليب الوساطة الفعالة.
- يحق للمنطقة التعليمية وضع إجراءات تقدم لأولياء الأمور والمدارس التي تختار عدم استعمال عملية الوساطة فرصةً للاجتماع في وقتٍ ومكانٍ ملائمين لكم مع طرفٍ محايد:

1. يكون متعاقدًا مع جهة أخرى بديلة مناسبة لتسوية النزاعات، أو مع مركز معلومات وتدريب أولياء الأمور أو مركز الموارد المجتمعية لأولياء الأمور في الولاية،
 2. وسيشرح المزايا ويشجعك على استخدام عملية الوساطة.
- يتوجب على *MDE* حفظ قائمة بالأشخاص الذين يعتبرون وسطاء مؤهلين ويعرفون القوانين واللوائح المرتبطة بتوفير التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به. ينبغي أن تختار *MDE* الوسطاء على أساسٍ عشوائي، أو تدويري أو أي أساسٍ محايدٍ آخر.

تتحمل الولاية مسؤولية تكلفة عملية الوساطة بما في ذلك تكاليف الاجتماعات. يتم توفير هذه الخدمات بواسطة [خدمات وساطة التعليم الخاص](https://www.mikids1st.org/) (<https://www.mikids1st.org/>).

ينبغي تحديد موعد كل اجتماع في عملية الوساطة في وقتٍ مناسب ويُعقد في مكانٍ ملائم لك وللمنطقة التعليمية.

إذا سويت أنت والمنطقة التعليمية النزاع من خلال عملية الوساطة، فيتوجب على كلا الطرفين الدخول في اتفاق ملزم قانونًا يسرد هذا الحل و:

1. ينص على أن كل المناقشات التي جرت خلال عملية الوساطة ستظل سرية ولا يجوز استخدامها كدليل في أي جلسة استماع قانونية لاحقة أو إجراء قضائي مدني لاحق،
 2. وتوقعه أنت وممثل عن المنطقة التعليمية الذي له سلطة إلزام المنطقة التعليمية على حدٍ سواء.
- اتفاق الوساطة المكتوب والموقع واجب النفاذ في أي محكمة ولاية مختصة (محكمة لها سلطة بموجب قانون الولاية للاستماع والبت في هذا النوع من القضايا) أو في أي محكمة محلية في الولايات المتحدة.

ينبغي أن تظل المناقشات التي حدثت خلال عملية الوساطة سرية. لا يمكن استخدام هذه المناقشات كدليل في أي جلسة استماع قانونية أو إجراء قضائي مدني في المستقبل في أي محكمة فيدرالية أو محكمة ولاية تتلقى المساعدة بموجب الجزء (ب) أو الجزء (ج) من *IDEA*.

حياد الوسيط

الوسيط:

1. يجب ألا يكون موظفًا في *MDE* أو المنطقة التعليمية المشتركة في تعليم أو رعاية طفلك،
 2. ويجب ألا يكون له أي مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع موضوعية الوسيط.
- الشخص الذي يتأهل كوسيط لا يعد موظفًا في المنطقة التعليمية أو الوكالة التابعة للولاية لمجرد دفع أجره أو أجرها بواسطة الوكالة أو المنطقة التعليمية ليقوم بدور الوسيط.

إجراءات الشكوى المقدمة للولاية

الاختلاف بين شكوى جلسة استماع قانونية وإجراءات الشكوى المقدمة للولاية

تسرد لوائح الجزء (ب) من *IDEA* إجراءات منفصلة لكل من الشكاوى المقدمة للولاية وللشكاوى القانونية وجلسات الاستماع القانونية. كما هو موضح أدناه، يحق لأي شخص أو مؤسسة تقديم شكوى للولاية بدعوى انتهاك المنطقة التعليمية أو *MDE* أو أي وكالة عامة أخرى لأي مطلب من متطلبات الجزء (ب) أو الجزء (ج). يحق لك أنت فقط أو المنطقة التعليمية تقديم شكوى قانونية بشأن أي مسألة ترتبط باقتراح أو رفض البدء في أو تغيير تعريف طفل ذي إعاقة أو تقييمه أو تعيين مكان له أو توفير *FAPE* له. بينما ينبغي على موظفي *MDE* بوجه عام حل أي شكوى مقدمة للولاية في غضون إطار زمني من 60 يومًا من أيام التقويم، ما لم يتم تمديد هذا الإطار بشكل مناسب، فيجب على *ALJ* الاستماع لشكوى قانونية (إذا لم يتم حلها عن طريق اجتماع الحل أو الوساطة) وإصدار قرار مكتوب في غضون 45 يومًا من أيام التقويم بعد نهاية فترة الحل، كما هو موصوف في هذه الوثيقة تحت العنوان، عملية الحل، ما لم يمنح *ALJ* تمديدًا محددًا للإطار الزمني تبعًا لطلبك أو طلب المنطقة التعليمية. توصف الشكاوى المقدمة للولاية والشكاوى القانونية والحل وإجراءات جلسة الاستماع بشكل كامل أدناه.

اتباع إجراءات الشكوى المقدمة للولاية

34 CFR §300.151

عام

ينبغي أن يكون لدى إدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان *MDE* إجراءات مكتوبة (راجع القواعد الإدارية للتعليم الخاص بولاية ميشيغان، القاعدة رقم 340.1701a، و 340.1851-1853) تخص:

1. حل أي شكوى مقدمة للولاية، بما في ذلك شكوى مقدمة بواسطة مؤسسة أو شخص من ولاية أخرى.
2. تقديم شكوى.
3. نشر إجراءات الشكوى المقدمة للولاية على نطاق واسع لأولياء الأمور وغيرهم من الأفراد المهتمين، بما في ذلك مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور، ووكالات الحماية والمدافعة ومراكز المعيشة المستقلة وغيرها من الكيانات المناسبة.

التدابير حال الحرمان من الحصول على الخدمات المناسبة

عند حل شكوى مقدمة للولاية وجدت فيها *MDE* إخفاقًا في تقديم خدمات مناسبة، ينبغي أن تعالج *MDE* ما يلي:

1. الإخفاق في تقديم الخدمات المناسبة، بما في ذلك الإجراء التصحيحي الملائم لتناول احتياجات الطفل.
2. توفير الخدمات المناسبة مستقبلاً لكل الأطفال ذوي الإعاقة.

الحد الأدنى لإجراءات الشكوى المقدمة للولاية

34 CFR §300.152

الإطار الزمني، الحد الأدنى للإجراءات

سنُصنّف *MDE* من خلال مكتب التعليم الخاص [Office of Special Education (OSE)]، في إجراءاتها الخاصة بالشكوى المقدمة للولاية بإطار زمني من 60 يومًا من أيام التقويم بعد تقديم الشكوى:

1. إجراء تحقيق مستقل في المكان المعني، إذا رأت *MDE* أن التحقيق ضروري.
2. إتاحة الفرصة أمام مقدم الشكوى لتقديم معلومات إضافية، إما شفهيًا وإما كتابيًا، بشأن الادعاءات الواردة في الشكوى.
3. إتاحة الفرصة للمنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة بالرد على الشكوى بما في ذلك كحدٍ أدنى: (أ) حسب اختيار الوكالة، تقديم اقتراح لحل الشكوى؛ و (ب) فرصة لولي الأمر الذي قدم الشكوى والوكالة بالاتفاق طواعيةً على الاشتراك في عملية الوساطة.

4. مراجعة كل المعلومات ذات الصلة واتخاذ قرار مستقل إذا ما كانت المنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة تنتهك أحد متطلبات الجزء (ب) من *IDEA*.
5. إصدار قرار مكتوب إلى مقدم الشكوى يعالج كل ادعاءاته الواردة في الشكوى ويحتوي على: (أ) نتائج قائمة على الوقائع والاستنتاجات، و (ب) أسباب القرار النهائي الصادر من *MDE*.

تمديد الوقت؛ القرار النهائي؛ التنفيذ

ينبغي على إجراءات *MDE* الموصوفة أعلاه أيضًا أن تتضمن ما يلي:

1. السماح بتمديد الإطار الزمني الذي مدته 60 يومًا من أيام التقييم فقط في حالات: (أ) وجود الظروف الاستثنائية فيما يتعلق بشكوى معينة مقدمة للولاية؛ أو (ب) موافقة المنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة المشتركة طواعيةً على تمديد الوقت لحل المسألة عن طريق الوساطة.
2. تضمين إجراءات من أجل التنفيذ الفعال لقرار *MDE* النهائي، إذا لزم الأمر، بما في ذلك: (أ) أنشطة المساعدة الفنية؛ و (ب) المفاوضات؛ و (ج) الإجراءات التصحيحية لتحقيق الامتثال.

الشكاوى المقدمة للولاية وجلسات الاستماع القانونية

إذا تم تلقي شكوى مقدمة للولاية هي في الوقت عينه محل النقاش في جلسة استماع قانونية كما هو موصوف أدناه تحت العنوان، **تقديم شكوى قانونية**، أو إذا احتوت الشكوى المقدمة للولاية عدة مشكلات تكون واحدة أو أكثر منها جزءًا من جلسة الاستماع هذه، فينبغي أن تنحى الولاية الشكوى المقدمة إليها جانبًا، أو أي جزء من هذه الشكوى يتم تناوله في جلسة الاستماع القانونية حتى تنتهي جلسة الاستماع. ينبغي حل أي مشكلة واردة في الشكوى المقدمة للولاية شريطة ألا تكون جزءًا من جلسة الاستماع القانونية، باستخدام الإطار الزمني والإجراءات الموصوفة أعلاه.

إذا تمت إثارة مشكلة في شكوى مقدمة للولاية وكان قد اتخذ قرارًا بصددها في جلسة استماع قانونية تشمل الأطراف نفسها (أنت والمنطقة التعليمية)، فإن قرار جلسة الاستماع القانونية يكون مُلزمًا في هذه المشكلة ويتوجب على *MDE* إعلام مقدم الشكوى بأن هذا القرار ملزم. يتوجب على *MDE* حل أي شكوى تدعي إخفاق المنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة في تنفيذ جلسة استماع قانونية.

تقديم شكوى للولاية

34 CFR §300.153

يحق لمؤسسة أو شخص تقديم شكوى مقدمة للولاية مكتوبة وموقعة وفقًا للإجراءات الموصوفة أعلاه.

ينبغي أن تشمل الشكوى المقدمة للولاية ما يلي:

1. تصريحًا بأن المنطقة التعليمية أو وكالة عامة أخرى قد انتهكت:
 - a. أي حكم حالي من القواعد الإدارية للتعليم الخاص؛ أو
 - b. المواد PA 451 1976، و MCL 380.1 وما يليها، حيث تختص ببرامج التعليم الخاص وخدماتها؛ أو
 - c. قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة لعام 2004، الباب 20 من قانون الولايات المتحدة، الفصل 33، البند §1400 وما يليه، واللوائح التي تنفذ القانون، والجزء 300 من C.F.R.، والجزء 303 من C.F.R.؛ والوقائع التي يستند إليها التصريح؛ أو
 - d. الخطة الخاصة بمنطقة تعليمية وسيطة؛ أو
 - e. تقرير من فريق برنامج التعليم الفردي، أو قرار مكتب جلسات الاستماع، أو حكم المحكمة بصدد برامج التعليم الخاص أو خدماتها؛ أو
 - f. طلب الولاية المقدم إلى الصناديق الفيدرالية ضمن *IDEA*.
2. توقيع مقدم الشكوى وبيانات التواصل معه،
3. وفي حال الادعاء بارتكاب انتهاكات تتعلق بطفل معين:
 - a. اسم الطفل وعنوان سكنه؛

- .b اسم المدرسة التي يحضر فيها الطفل؛
.c في حالة الطفل أو الشاب المشرد، يجب تقديم البيانات المتاحة للاتصال بالطفل، واسم المدرسة التي يحضر فيها.
.d وصف لطبيعة مشكلة الطفل، بما في ذلك الوقائع المرتبطة بالمشكلة.
.e حل مقترح للمشكلة إلى الحد المعروف والمتاح بالنسبة إلى الطرف الذي قدم الشكوى في وقت تقديمها.
ينبغي أن تتضمن دعوى الشكوى وقوع انتهاك في خلال مدة لا تزيد عن عامٍ قبل تاريخ تسلم *MDE* أو *ISD* لهذه الشكوى.
يتوجب على الطرف المقدم للشكوى تقديم نسخة منها إلى المنطقة التعليمية أو الوكالة العامة الأخرى التي تخدم الطفل في الوقت عينه الذي يقدم فيه الطرف الشكوى إلى *OSE*.

وضعت *MDE* نموذج استمارة للمساعدة في تقديم شكوى للولاية. يتوفر نموذج الاستمارة على [الموقع الإلكتروني لـ OSE](http://www.michigan.gov/specialeducation) (www.michigan.gov/specialeducation). لا يُطلب منك استخدام نموذج الاستمارة. ولكن، ينبغي أن تحتوي الشكوى على المعلومات المطلوبة لتقديم شكوى للولاية (راجع النقاط من 1 إلى 4 أعلاه).

إجراءات الشكوى القانونية

تقديم شكوى قانونية

34 CFR §300.507

عام

يحق لك أنت أو المنطقة التعليمية تقديم شكوى قانونية بشأن أي مسألة ترتبط باقتراح أو رفض البدء أو تغيير تعريف طفلك أو تقييمه أو تعيين مكان له أو توفير *FAPE* له.

ينبغي أن تتضمن دعوى الشكوى القانونية حدوث انتهاك في مدة لا تزيد عن عامين قبل معرفتك أنت أو المنطقة التعليمية بشأن الإجراء المدعى بشأنه الذي يشكل أساساً للشكوى القانونية.

لا ينطبق الإطار الزمني المذكور أعلاه إذا لم تتمكن من تقديم شكوى قانونية خلال هذا الإطار الزمني لأن:

1. المنطقة التعليمية حرّفت بشكلٍ محدد لكونها حلّت المشكلات المحددة في الشكوى؛ أو
2. المنطقة التعليمية حجبت عنك معلومات كان مطلوباً منها تقديمها لك بموجب الجزء (ب) أو الجزء (ج) من *IDEA*.

المعلومات لأولياء الأمور

يجب أن تُعلمك المنطقة التعليمية بالخدمات التعليمية المجانية أو منخفضة التكلفة أو الخدمات الأخرى ذات الصلة المتوفرة في المنطقة إذا طلبت المعلومات أو إذا قدّمت أنت أو المنطقة التعليمية شكوى قانونية.

الشكوى القانونية

34 CFR §300.508

عام

لطلب جلسة استماع، ينبغي عليك أنت أو المنطقة التعليمية (أو محاميك أو محامي المنطقة التعليمية) تقديم شكوى قانونية إلى إدارة التربية والتعليم في *MDE* وتقديم نسخة إلى الطرف الآخر. ينبغي أن تحتوي الشكوى على كل المحتوى المذكور أدناه ويجب أن تظل سرية.

محتوى الشكوى

ينبغي أن تحتوي الشكوى القانونية على ما يلي:

1. اسم الطفل.
2. عنوان سكن الطفل.
3. اسم مدرسة الطفل.
4. بيانات التواصل مع الطفل واسم مدرسة الطفل إذا كان الطفل طفلاً أو شاباً مشرداً.
5. وصف لطبيعة مشكلة الطفل المتعلقة بالإجراء المقترح أو المرفوض، بما في ذلك الوقائع المرتبطة بالمشكلة.
6. حل مقترح للمشكلة إلى الحد المعروف والمتاح بالنسبة إليك أو إلى المنطقة التعليمية في ذلك الوقت.

الإشعار المطلوب قبل جلسة استماع بشأن شكوى قانونية

قد لا تتعدّد لك أنت أو منطقتك التعليمية جلسة استماع قانونية حتى تقدم أنت أو المنطقة التعليمية (أو محاميك أو محامي المنطقة التعليمية) شكوى قانونية تتضمن المعلومات المذكورة أعلاه. يتم تقديم شكوى قانونية بشكلٍ صحيح حين يتم تلقيها بواسطة *MDE* والطرف الآخر.

كفاية الشكوى

ينبغي أن يتم اعتبار الشكوى القانونية كافية حتى تتقدم. سيتم اعتبار الشكوى القانونية كافيةً (أي استوفت متطلبات المحتوى المذكورة أعلاه) ما لم يُشعر الطرف المستلم للشكوى القانونية (أنت أو المنطقة التعليمية) *ALJ* والطرف الآخر كتابةً في غضون 15 يومًا من أيام التقويم من استلام الشكوى، بأن الطرف المستلم للشكوى يعتقد أنها لا تستوفي المتطلبات المذكورة أعلاه.

على *ALJ* أن يقرر ما إذا كانت الشكوى القانونية تستوفي المتطلبات المذكورة أعلاه أو لا، ويُشعرك أنت والمنطقة التعليمية كتابةً وعلى الفور، وهذا في غضون خمسة أيام من أيام التقويم من تاريخ استلام الإشعار والتي يعتبر فيها الطرف المستلم للإشعار (أنت أو المنطقة التعليمية) الشكوى القانونية غير كافية.

تعديل الشكوى

يحق لك أنت أو المنطقة التعليمية عمل تغييرات على الشكوى فقط في الحالات التالية:

1. إذا وافق الطرف الآخر على التغييرات كتابةً وإذا مُنح فرصة حل الشكوى القانونية عن طريق اجتماع الحل الموصوف أدناه؛ أو
 2. إذا منح *ALJ* إذنه بعمل تغييرات، في مدةٍ لا تتجاوز خمسة أيام قبل بداية جلسة الاستماع القانونية.
- إذا قام الطرف المشتكى (أنت أو المنطقة التعليمية) بعمل تغييرات في الشكوى القانونية، فإن الإطار الزمني لاجتماع الحل (في غضون 15 يومًا من أيام التقويم من تاريخ استلام الشكوى) والمدة الزمنية للحل (في غضون 30 يومًا من أيام التقويم من تاريخ استلام الشكوى) يبدآن مجددًا في تاريخ تقديم الشكوى المعدلة.

رد المنطقة التعليمية على الشكوى القانونية

إذا لم تكن المنطقة التعليمية قد أرسلت إشعارًا مكتوبًا مسبقًا إليك، كما هو موصوف تحت العنوان، إشعار مكتوب مسبق، بخصوص الموضوع الذي تتضمنه شكاوك القانونية، فينبغي على المنطقة التعليمية أن ترسل إليك في غضون 10 أيام من أيام التقويم من تاريخ استلامها الشكوى القانونية ردًا يتضمن ما يلي:

1. تفسيرًا لسبب اقتراح المنطقة التعليمية أو رفضها اتخاذ الإجراء المطروح في الشكوى القانونية.
 2. وصفًا للخيارات الأخرى التي فُكر فيها الفريق المسؤول عن *IEP* الخاص بطفلك وأسباب رفض تلك الخيارات.
 3. وصفًا لكل عملية تقييم أو اختبار أو تسجيل أو تقرير استخدمتها المنطقة التعليمية كركيزة للإجراء المقترح أو المرفوض.
 4. وصفًا للعوامل الأخرى ذات الصلة بإجراء المنطقة التعليمية المقترح أو المرفوض.
- لا يمنع توفير المعلومات الواردة في البنود من 1 إلى 4 أعلاه المنطقة التعليمية من التأكيد على عدم كفاية شكاوك القانونية.

رد الطرف الآخر على الشكوى القانونية

باستثناء ما هو منصوص عليه تحت العنوان الفرعي المذكور لتوه بالأعلى، رد المنطقة التعليمية على الشكوى القانونية، فينبغي على الطرف المتلقي لشكوى قانونية أن يرسل في غضون 10 أيام من أيام التقويم من تاريخ استلامها ردًا إلى الطرف الآخر يتناول بشكلٍ محدد المشكلات الواردة في الشكوى.

نماذج الاستمارات

34 CFR §300.509

وضعت *MDE* نموذج استمارة لمساعدتك في تقديم شكوى قانونية. لا يُطلب منك استخدام نموذج استمارة *MDE*. ولكن ينبغي أن تحتوي الشكوى القانونية على المعلومات المطلوبة لتقديمها. يتوفر نموذج الاستمارة على [الموقع الإلكتروني لـ OSE](http://www.michigan.gov/specialeducation) (www.michigan.gov/specialeducation).

(ملحوظة: لا يضمن استخدام نموذج الاستمارة أن *ALJ* سيعتبر الشكوى كافية إذا اعترض الطرف الآخر على كفايتها.)

مكان الطفل بينما لم يُفصل في الشكوى القانونية وجلسة الاستماع القانونية

34 CFR §300.518

باستثناء ما هو منصوص عليه تحت العنوان، الإجراءات المتخذة عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة، فبمجرد تقديم شكوى قانونية إلى *MDE* وتلقاها الطرف الآخر، يتوجب أن يظل طفلك في مكانه التعليمي الحالي في أثناء المدة الزمنية اللازمة لعملية الحل، وكذلك في أثناء انتظار اتخاذ القرار في أي جلسة استماع قانونية أو إجراءات قضائية محايدة، ما لم تتفق أنت والولاية أو المنطقة التعليمية على خلاف ذلك.

إذا انطوت الشكوى القانونية على التقديم للقبول المبدئي في مدرسة عامة، فيجب إحقاق طفلك - بعد الحصول على موافقتك - ببرنامج المدرسة العامة العادي حتى اكتمال كل هذه الإجراءات القضائية.

إذا انطوت الشكوى القانونية على التقديم لحصول طفل على الخدمات المبدئية بموجب الجزء (ب) من *IDEA* بينما هذا الطفل قيد الانتقال من تلقي الخدمات بموجب الجزء (ج) من *IDEA* إلى تلقي الخدمات بموجب الجزء (ب) من القانون نفسه والذي لم يعد مستحقاً لخدمات الجزء (ج) بسبب بلوغه سن ثلاثة أعوام، فإن المنطقة التعليمية ليست مطالبة بتوفير خدمات الجزء (ج) التي كان يتلقاها الطفل. إذا اعتُبر الطفل مستحقاً بموجب الجزء (ب) من *IDEA* ووافقت أنت على تلقي الطفل للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به للمرة الأولى، فيجب حينها على المنطقة التعليمية توفير التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به التي ليست محل نزاع (تلك الخدمات التي تتفق عليها أنت والمنطقة التعليمية على حدٍ سواء) في أثناء انتظار نتيجة الإجراءات القضائية.

عملية الحل

34 CFR §300.510

اجتماع الحل

ينبغي أن تعقد المنطقة التعليمية اجتماعاً للحل معك ومع العضو أو الأعضاء ذوي الصلة من فريق *IEP* الذين يمتلكون معرفة دقيقة بالحقائق المحددة في شكواك القانونية. يتوجب عقد اجتماع الحل في غضون 15 يوماً من أيام التقويم عقب تقديم الشكوى القانونية إلى *MDE*، واستلام المنطقة التعليمية إياها. لا يمكن بدء جلسة الاستماع القانونية حتى يتم عقد اجتماع الحل. الاجتماع:

1. ينبغي أن يضم ممثلاً عن المنطقة التعليمية يمتلك سلطة اتخاذ قرار بالنيابة عنها.
 2. قد لا يضم محامياً عن المنطقة التعليمية ما لم يصاحبك محامٍ إلى الاجتماع.
- تحدد أنت والمنطقة التعليمية الأعضاء ذوي الصلة من *IEP* الذين سيحضرون الاجتماع.

الغرض من الاجتماع هو أن تناقش شكواك القانونية والوقائع التي تشكل أساساً للشكوى، بحيث تحصل المنطقة التعليمية على فرصة حل هذا النزاع.

ليس من المطلوب عقد اجتماع الحل إذا:

1. اتفقت أنت والمنطقة التعليمية كتابياً على التنازل عن عقد الاجتماع، أو
2. اتفقت أنت والمنطقة التعليمية على استخدام عملية الوساطة كما هي موصوفة تحت العنوان، الوساطة.

فترة الحل

إذا لم تحل المنطقة التعليمية الشكوى القانونية بما يرضيك في غضون 30 يوماً من أيام التقويم من تاريخ استلام الشكوى القانونية (في أثناء الفترة الزمنية المحددة لعملية الحل)، فقد يتم عقد جلسة الاستماع القانونية.

يبدأ الإطار الزمني المحدد بمدة 45 يوماً من أيام التقويم اللازم لإصدار قرار نهائي عند انتهاء فترة الحل بمدة 30 يوماً من أيام التقويم، مع الوضع في الحسبان استثناءات معينة للتعديلات التي تم إجراؤها على فترة الحل المقدر بمدة 30 يوماً من أيام التقويم كما هو موصوف أدناه.

سيؤخر إخفاك في المشاركة في اجتماع الحل الأطر الزمنية لعملية الحل وجلسة الاستماع القانونية حتى تشارك في هذا الاجتماع ما لم تتفق أنت والمنطقة التعليمية على حد سواء على التنازل عن عملية الحل أو على استخدام الوساطة.

إذا لم تتمكن المنطقة التعليمية من إشراكك في اجتماع الحل بعد بذل جهودٍ معقولة وتوثيق هذه الجهود، فيحق للمنطقة التعليمية في نهاية فترة الحل بمدة 30 يومًا من أيام التقويم أن تطلب من *ALJ* رفض شكاوك القانونية. ينبغي أن يشمل توثيق هذه الجهود على سجل بمحاولات المنطقة التعليمية لترتيب موعد ومكان متفق عليهما بشكلٍ متبادل، مثل:

1. سجلات تفصيلية بالمكالمات الهاتفية التي أجريت أو التي تمت محاولة إجرائها ونتائج تلك المكالمات،
 2. نسخ من المكاتبات المرسلة إليك وأي ردود تم استلامها.
 3. سجلات تفصيلية بالزيارات التي تمت إلى منزلك أو مكان عملك ونتائج تلك الزيارات.
- إذا أخفقت المنطقة التعليمية في عقد اجتماع حل خلال 15 يومًا من أيام التقويم من تاريخ استلام الإشعار بتقديم شكاوك القانونية، أو أخفقت في المشاركة في اجتماع الحل، فيحق لك أن تطلب من *ALJ* للأمر ببدء الإطار الزمني لجلسة الاستماع القانونية المقدر بمدة 45 يومًا من أيام التقويم.

التعديلات على فترة الحل المقدر بمدة 30 يومًا من أيام التقويم

إذا اتفقت أنت والمنطقة التعليمية كتابةً على التنازل عن اجتماع الحل، فسيبدأ الإطار الزمني المحدد لجلسة الاستماع القانونية المقدر بمدة 45 يومًا من أيام التقويم في اليوم التالي.

إذا اتفقت أنت والمنطقة التعليمية كتابةً على عدم إمكانية التوصل لاتفاقٍ بينكما بخصوص الشكوى بعد بداية الوساطة أو اجتماع الحل وقبل نهاية فترة الحل المقدر بمدة 30 يومًا من أيام التقويم، فسيبدأ الإطار الزمني المحدد لجلسة الاستماع القانونية المقدر بمدة 45 يومًا من أيام التقويم في اليوم التالي.

إذا اتفقت أنت والمنطقة التعليمية على استخدام عملية الوساطة، فيمكن لكلا الطرفين عند نهاية فترة الحل المقدر بمدة 30 يومًا من أيام التقويم الاتفاق كتابةً على استكمال الوساطة حتى يتم التوصل إلى اتفاق. ولكن إذا انسحبت أنت أو المنطقة التعليمية لاحقًا من عملية الوساطة، فسيبدأ الإطار الزمني المحدد لجلسة الاستماع القانونية المقدر بمدة 45 يومًا من أيام التقويم في اليوم التالي.

اتفاق التسوية المكتوب

إذا تم التوصل إلى حلٍ للنزاع في اجتماع الحل، فيتوجب عليك أنت والمنطقة التعليمية الدخول في اتفاق ملزم قانونًا يتصف بما يلي:

1. موقع منك ومن ممثل عن المنطقة التعليمية له سلطة إلزام المنطقة التعليمية.
2. يكون واجب النفاذ في أي محكمة ولاية مختصة (محكمة ولاية لها سلطة الاستماع والبت في هذا النوع من القضايا) أو في أي محكمة محلية في الولايات المتحدة.

فترة مراجعة الاتفاق

إذا دخلت أنت والمنطقة التعليمية في اتفاقٍ نتيجةً لاجتماع الحل، فيحق لأي طرفٍ من الطرفين (أنت أو المنطقة التعليمية) إبطال الاتفاق خلال 3 أيام عمل من وقت توقيع كلٍ منك أنت والمنطقة التعليمية على الاتفاق.

جلسات الاستماع للشكاوى القانونية

جلسة استماع قانونية محايدة

34 CFR §300.511

عام

عند تقديم شكوى قانونية، يجب أن تحصل أنت أو المنطقة التعليمية المشتركة في النزاع على فرصة الحصول على جلسة استماع قانونية محايدة، بعد اتباع الإجراءات الموصوفة في القسمين الشكوى القانونية وعملية الحل .

قاضي المحكمة الإدارية المحايد

يجب أن يتمتع *ALJ* على الأقل بما يلي:

1. يجب ألا يكون موظفًا في *MDE* أو المنطقة التعليمية المشتركة في تعليم أو رعاية الطفل. ولكن لا يعد الشخص موظفًا لدى الوكالة لمجرد دفع أجره أو أجرها بواسطة الوكالة ليقوم بدور *ALJ*.
2. يجب ألا يكون له أي مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع موضوعية *ALJ* في جلسة الاستماع.
3. يجب أن يكون واسع الاطلاع ويفهم أحكام *IDEA*، واللوائح الفيدرالية ولوائح الولاية المتعلقة بـ *IDEA* وتفسيراته القانونية الصادرة بمعرفة المحاكم الفيدرالية ومحاكم الولاية.
4. يجب أن يتمتع بالمعرفة والقدرة على عقد جلسات الاستماع، وعلى اتخاذ القرارات وكتابتها، بما يتماشى مع الممارسات القانونية المعيارية الصحيحة.

يُعد *ALJs* موظفي خدمة مدنية مصنفيين لدى الولاية وهم أيضًا وكلاء يوظفهم مكتب الولاية لجلسات الاستماع والقواعد الإدارية [*State Office of Administrative Hearings and Rules (SOAHR)*]. تحفظ *MDE* (عن طريق *SOAHR*) بقائمة تتضمن بيانًا بمؤهلات أولئك الأشخاص الذين يقومون بدور *ALJs*.

موضوع جلسة الاستماع القانونية

لا يحق للطرف (أنت أو المنطقة التعليمية) الذي طلب عقد جلسة استماع قانونية إثارة مسائل في جلسة الاستماع القانونية لم يتم تناولها في الشكوى القانونية ما لم يوافق الطرف الآخر على ذلك.

الإطار الزمني لطلب عقد جلسة استماع

ينبغي عليك أنت أو المنطقة التعليمية تقديم شكوى قانونية في خلال عامين من تاريخ معرفتك أنت أو المنطقة التعليمية بشأن المسألة (المسائل) التي تتناولها الشكوى.

الاستثناءات في الإطار الزمني

لا ينطبق الإطار الزمني المذكور أعلاه عليك إذا لم تتمكن من تقديم شكوى قانونية لأن:

1. المنطقة التعليمية حرّفت بشكلٍ محدد كونها حلت المشكلة أو المسألة التي تثيرها في شكواك؛ أو
2. المنطقة التعليمية حجبت عنك معلومات كان مطلوبًا منها تقديمها لك بموجب الجزء (ب) أو الجزء (ج) من *IDEA*.

حقوق جلسة الاستماع

34 CFR §300.512

عام

أي طرفٍ في جلسة استماع قانونية (بما في ذلك جلسة استماع ترتبط بإجراءات تأديبية) له الحق فيما يلي:

1. أن يرافقه محام ويكون بصفة استشاري له و/أو أشخاص يتمتعون بمعرفة أو تدريب خاص يتعلق بمشكلات الأطفال ذوي الإعاقة.
2. تقديم أدلة ومواجهة الشهود واستجوابهم وإلزامهم بالحضور للجلسة.
3. منع تقديم أي دليل في جلسة الاستماع لم يكن قد تم الإفصاح عنه لهذا الطرف قبل خمسة أيام عمل على الأقل قبل موعد الجلسة.
4. الحصول على سجل مكتوب نصًا لجلسة الاستماع أو نسخة إلكترونية منه بحسب اختيارك.
5. الحصول على نتائج الوقائع والقرارات كتابية أو نسخة إلكترونية منها بحسب اختيارك.

الإفصاح عن معلومات إضافية

يتوجب عليك أنت والمنطقة التعليمية الإفصاح لبعضكما البعض عن كل التقييمات المكتملة بحلول هذا التاريخ والتوصيات القائمة على هذه التقييمات التي تنتوي أنت أو المنطقة التعليمية استخدامها في جلسة الاستماع، وهذا قبل جلسة الاستماع القانونية بخمسة أيام عمل على الأقل.

يحق لقاضي المحكمة الإدارية منع أي طرف يخفق في الامتثال لهذا المطلب من تقديم التقييم أو التوصية ذات الصلة في جلسة الاستماع دون موافقة الطرف الأخر.

حقوق أولياء الأمور في جلسات الاستماع

يتوجب منحك الحق فيما يلي:

1. إحضار طفلك.
2. جعل جلسة الاستماع مفتوحة للعام.
3. تقديم سجل جلسة الاستماع ونتائج الوقائع والقرارات لك دون تكلفة.

قرارات جلسة الاستماع

34 CFR §300.513

قرار قاضي المحكمة الإدارية

ينبغي أن يركز قرار *ALJ* بكون طفلك قد حصل بالفعل على تعليم *FAPE* على أسباب موضوعية.

في المسائل التي تدعي فيها حدوث انتهاكات في الإجراءات، قد يصل قاضي المحكمة الإدارية إلى نتيجة أن طفلك لم يتلقَ *FAPE* فقط في حالة كانت أوجه القصور الإجرائية:

1. يعوقها حق حصول طفلك على *FAPE*؛ أو
2. يعوقها بشكل كبير فرصتك في المشاركة في عملية اتخاذ القرار بشأن توفير *FAPE* لطفلك؛ أو
3. نتجت عن الحرمان من إحدى المزايا التعليمية.

المادة التفسيرية

لا يمكن تفسير أي حكم من الأحكام المذكورة أعلاه على أنه مانعٌ لقاضي المحكمة الإدارية من أمر المنطقة التعليمية بالامتثال إلى المتطلبات الواردة في قسم الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية الواردة ضمن الجزء (ب) من 34 CFR §§300.500 (*IDEA* حتى 300.536).

طلب منفصل لعقد جلسة استماع قانونية

لا يمكن تفسير أي شيء ورد في قسم الضمانات الإجرائية ضمن الجزء (ب) من قانون 34 CFR §§300.500 (*IDEA* حتى 300.536) على أنه مانعٌ لك من تقديم شكوى قانونية عن مسألة أخرى منفصلة عن شكوى قانونية تم تقديمها بالفعل.

نقل النتائج والقرار إلى الهيئة الاستشارية و عامة الشعب

ينبغي على *MDE* بعد حذف أي معلومات تعريف شخصي أن تقوم بما يلي:

1. تقدم النتائج والقرارات الصادرة من جلسة الاستماع القانونية إلى اللجنة الاستشارية للتعليم الخاص في الولاية.
2. إتاحة تلك النتائج والقرارات أمام العامة.

الاستئنافات

القرار النهائي، والاستئناف، والمراجعة المحايدة

34 CFR §300.514

قرار جلسة الاستماع النهائي
يُعد القرار المتخذ في جلسة استماع قانونية (بما في ذلك جلسة استماع ترتبط بإجراءات تأديبية) قرارًا نهائيًا، باستثناء أنه يحق لأي طرف مشترك في جلسة الاستماع (أنت أو المنطقة التعليمية) استئناف القرار بإقامة دعوى مدنية، كما هو موصوف أدناه.

الأطر الزمنية وملاءمة جلسات الاستماع

34 CFR §300.515

ينبغي أن تضمن *MDE* حدوث ما يلي في مدة لا تتجاوز 45 يومًا من أيام التقويم بعد انتهاء فترة اجتماعات الحل المقدرة بمدة 30 يومًا من أيام التقويم، أو في مدة لا تتجاوز 45 يومًا من أيام التقويم بعد انتهاء الفترة الزمنية المعدلة كما هو موصوف ضمن العنوان الفرعي، التعديلات على فترة الحل المقدرة بمدة 30 يومًا من أيام التقويم:

1. التوصل إلى قرار نهائي في جلسة الاستماع.
 2. إرسال نسخة من القرار بالبريد إلى كل طرف.
- يحق لقاضي المحكمة الإدارية منح تمديدات زمنية محددة تتجاوز مدة الـ 45 يومًا من أيام التقويم الموصوفة أعلاه وفقًا لطلب أي من الأطراف.

ينبغي عقد كل جلسة استماع في وقتٍ ومكانٍ ملائمين بشكلٍ معقول لك ولطفلك.

الدعوى المدنية، بما فيها المدة الزمنية التي ستقدم فيها تلك الدعوى

34 CFR §300.516

عام

يحق لأي طرف (أنت أو المنطقة التعليمية) لا يوافق على نتائج وقرارات جلسة الاستماع القانونية (بما في ذلك جلسة استماع ترتبط بإجراءات تأديبية) إقامة دعوى مدنية تتعلق بالمسألة التي كانت موضوعًا لجلسة الاستماع القانونية. يمكن إقامة الدعوى في محكمة ولاية مختصة (محكمة ولاية لها سلطة الاستماع والبت في هذا النوع من القضايا) أو في أي محكمة محلية في الولايات المتحدة بغض النظر عن المبلغ محل النزاع.

المهلة الزمنية

يتاح للطرف (أنت أو المنطقة التعليمية) الذي يقيم الدعوى المدنية على 90 يومًا من أيام التقويم من تاريخ قرار *ALJ* لرفع دعوى مدنية.

الإجراءات الإضافية

في أي دعوى مدنية، تقوم المحكمة بما يلي:

1. تتسلم سجلات الإجراءات القضائية الإدارية.
2. تستمع إلى الأدلة الإضافية تبعًا لطلبك أو طلب المنطقة التعليمية.
3. تبني قرارها على رجحان الأدلة وتمنح التعويض الذي تراه مناسبًا.

اختصاصات المحاكم المحلية

تتمتع المحاكم المحلية في الولايات المتحدة بسلطة البت في الدعاوى المقامة وفقاً للجزء (ب) من قانون *IDEA* بغض النظر عن المبلغ محل النزاع.

القاعدة التفسيرية

لا يوجد في الجزء (ب) من قانون *IDEA* ما يقيد أو يحد من الحقوق والإجراءات والتدابير المتاحة بموجب دستور الولايات المتحدة، أو قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام 1990، أو الحق رقم 5 من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 (القسم 504)، أو القوانين الفيدرالية الأخرى التي تحمي حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، باستثناء أنه يتوجب استنفاد الإجراءات القانونية الموصوفة أعلاه بنفس القدر المطلوب في حال قدم الطرف الدعوى وفقاً للجزء (ب) من *IDEA* قبل تقديم دعوى مدنية بموجب هذه القوانين طلباً للحصول على تعويض متوفر كذلك بموجب الجزء (ب) من *IDEA*. هذا يعني أنه قد تتوفر أمامك تدابير بموجب قوانين أخرى تتداخل مع تلك المتوفرة بموجب *IDEA*، ولكن بوجه عام، من أجل الحصول على تعويض بموجب تلك القوانين الأخرى، عليك أولاً استخدام التدابير الإدارية المتاحة بموجب *IDEA* (أي إجراءات الشكوى القانونية، واجتماع الحل، وجلسة الاستماع القانونية المحايدة) قبل الانتقال مباشرة إلى المحكمة.

أتعاب المحاماة

34 CFR §300.517

عام

إذا حُكم لصالحك في أي دعوى أو إجراء قضائي يقام وفقاً للجزء (ب) من *IDEA*، فيحق للمحكمة وفقاً لتقديرها، أن تمنحك أتعاب محاماة معقولة كجزء من التكاليف.

إذا حُكم لصالح وكالة تعليمية أو منطقة تعليمية في الولاية في أي دعوى أو إجراء قضائي يقام وفقاً للجزء (ب) من *IDEA*، فيحق للمحكمة وفقاً لتقديرها، أن تجعل محاميك يدفع لها في حالة قيام المحامي بما يلي: (أ) تقديم شكوى أو قضية في محكمة تعتبرها المحكمة غير مقنعة أو غير معقولة أو لا أساس لها؛ أو (ب) الاستمرار في المقاضاة بعدما صار التقاضي بكل وضوح غير مقنع أو غير معقول أو لا أساس له؛ أو

يحق للمحكمة وفقاً لتقديرها منح أتعاب محاماة معقولة كجزء من التكاليف للوكالة التعليمية أو المنطقة التعليمية في الولاية التي كان الحكم لصالحها لتدفعها أنت أو محاميك في أي دعوى أو إجراء قضائي يقام وفقاً للجزء (ب) من *IDEA* إذا تم تقديم طلبك لعقد جلسة استماع قانونية أو لعقد قضية في المحكمة في وقت لاحق بأي غرض غير لائق مثل المضايقة أو التسبب في تأخير غير ضروري أو الزيادة غير الضرورية في تكلفة الدعوى أو الإجراء القضائي.

منح الأتعاب

تمنح المحكمة أتعاب محاماة معقولة كما يلي:

1. ينبغي أن تستند الأتعاب على أساس الأسعار السائدة في المجتمع الذي نشأت فيه الدعوى أو جلسة الاستماع مقابل نوع الخدمات المقدمة وجودتها. لا يجوز استخدام المكافأة أو المضاعفة عند حساب الأتعاب الممنوحة.
2. لا يجوز منح الأتعاب ولا يجوز رد التكاليف ذات الصلة في أي دعوى أو إجراء قضائي بموجب الجزء (ب) من *IDEA* مقابل الخدمات التي تمت تأديتها بعد طرح عرض تسوية مكتوب في حالة:
 - a. تم طرح العرض في أثناء المدة المنصوص عليها وفقاً للقاعدة 68 من القواعد الفيدرالية للإجراءات المدنية أو في حالة جلسة الاستماع القانونية في أي وقت يتجاوز مدة 10 أيام من أيام التقويم قبل بداية الإجراء القضائي.
 - b. لم يتم قبول العرض في خلال 10 أيام من أيام التقويم.
 - c. توصلت المحكمة أو *ALJ* أن التعويض الذي حصلت عليه في النهاية ليس أكثر ملاءمة لك من عرض التسوية.على الرغم من هذه القيود، فقد تُمنح أتعاب المحاماة والتكاليف ذات الصلة إذا كان الحكم لصالحك وكان لديك مبرر قوي لرفض عرض التسوية.
3. قد لا يتم منح الأتعاب فيما يتعلق بأي اجتماع لفريق برنامج *IEP* ما لم ينعقد الاجتماع كنتيجة لإجراء إداري أو إجراء قضائي.
4. قد لا يتم أيضاً منح الأتعاب للوساطة كما هي موصوفة تحت العنوان، الوساطة.

5. لا يعد اجتماع الحل، كما هو موصوف تحت العنوان، **اجتماع الحل**، اجتماعاً منعقدًا كنتيجة لجلسة إدارية أو إجراء قضائي، ولا يعد أيضاً جلسة إدارية أو إجراء قضائيًا لأغراض أحكام أتعاب المحاماة هذه. تنقل المحكمة حسب الاقتضاء مبلغ أتعاب المحاماة الممنوح بموجب الجزء (ب) من *IDEA*، إذا توصلت المحكمة إلى ما يلي:

1. أنك - أنت أو محاميك - أحررت صدور القرار النهائي بشأن النزاع بشكل غير معقول في خلال مسار الدعوى أو الإجراء القضائي، أو
 2. تجاوز مبلغ أتعاب المحاماة المصرح بمنحها بخلاف ذلك بشكل غير معقول السعر بالساعة السائد في المجتمع مقابل الخدمات المماثلة التي يقدمها المحامون ذوو المهارة والسمعة والخبرة المشابهة بدرجة معقولة، أو
 3. أن الوقت المنقضي والخدمات القانونية المقدمة كانت أكثر مما يلزم عند وضع طبيعة الدعوى أو الإجراء القضائي في الحسبان، أو
 4. أن المحامي الذي يمتلك لم يقدم المعلومات المناسبة إلى المنطقة التعليمية في إشعار الطلب القانوني كما هو موصوف تحت العنوان، **الشكوى القانونية**.
- ولكن قد تنقل المحكمة الأتعاب إذا توصلت إلى أن الولاية أو المنطقة التعليمية قد أحررت بشكل غير معقول توصل الدعوى أو الإجراء القضائي لقرار نهائي أو كان هناك انتهاك بموجب أحكام الضمانات الإجرائية في الجزء (ب) من *IDEA*.

الإجراءات المتخذة عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة

سلطة موظفي المدرسة

34 CFR §300.530

الحكم في كل حالة على حدة

يحق لموظفي المدرسة اعتبار أي ظروف فريدة من نوعها على أساس النظر في كل حالة على حدة مناسبة لطفل ذي إعاقة ينتهك القواعد السلوكية للطلاب في المدرسة، وذلك عند الحكم فيما إذا كان تغيير مكان الطفل قد تم بما يتماشى مع المتطلبات التالية المتعلقة بالانضباط.

عام

بسبب اتخاذ موظفي المدرسة كذلك لإجراءات مماثلة مع أطفال غير ذوي إعاقة، فيحق لهم، بما لا يتجاوز **10 أيام مدرسية** متتالية، فصل طفل ذي إعاقة انتهك القواعد السلوكية للطلاب من مكانه الحالي إلى مكان تعليمي بديل مؤقت مناسب، أو مكان آخر أو توقيفه مؤقتاً. يحق لموظفي المدرسة كذلك القيام بفصل الطفل عدة مرات إضافية لا تتجاوز **10 أيام مدرسية** على التوالي في العام الدراسي نفسه نتيجة لحوادث سوء سلوك منفصلة، طالما لم تشكل مرات الفصل تلك تغييراً في الوضع (راجع تغيير الوضع بسبب عمليات فصل تأديبية لمعرفة التعريف، أدناه).

بمجرد أن يتم فصل طفل ذي إعاقة من مكانه أو مكانه الحالي لمدة إجمالية تُقدَّر بـ **10 أيام مدرسية** في العام الدراسي نفسه، فينبغي على المنطقة التعليمية في أثناء أي أيام نقل لاحقة خلال هذا العام الدراسي تقديم الخدمات بالحد المطلوب المذكور أسفل العنوان الفرعي، **الخدمات**.

السلطة الإضافية

إذا لم يكن السلوك الذي انتهك القواعد السلوكية للطلاب إظهاراً لإعاقة الطفل (راجع **تحديد إظهار الإعاقة**، أدناه) وكان تغيير المكان بغرض التأديب سيتجاوز **10 أيام مدرسية** متتالية، فيحق لموظفي المدرسة تطبيق الإجراءات التأديبية على هذا الطفل ذي الإعاقة بالأسلوب نفسه وللمدة نفسها التي كانت لتطبق على الأطفال غير ذوي الإعاقة، باستثناء أنه يتوجب على المدرسة تقديم الخدمات لذلك الطفل وفقاً لما هو موصوف أدناه تحت العنوان **الخدمات**. يحدد **IEP** الخاص بالطفل المكان التعليمي البديل المؤقت لتقديم هذه الخدمات.

الخدمات

يمكن توفير الخدمات التي يتوجب توفيرها لطفل ذي إعاقة كان قد تم نقله من مكانه الحالي إلى مكان تعليمي بديل مؤقت.

المنطقة التعليمية مطالبة فقط بتقديم الخدمات لطفل ذي إعاقة تم نقله من مكانه أو مكانه الحالي لمدة **10 أيام مدرسية** أو أقل في هذا العام الدراسي إذا قدمت الخدمات لطفل غير ذي إعاقة تم نقله بصورة مشابهة. لا تتطلب ولاية ميشيغان تقديم الخدمات إلى الطلاب غير ذوي الإعاقة الذين تم نقلهم لأسباب تأديبية.

يجب على الطفل ذي الإعاقة الذي تم نقله من مكانه الحالي لأكثر من **10 أيام مدرسية** ما يلي:

1. الاستمرار في تلقي الخدمات التعليمية، لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة في مقرر التعليم العام، على الرغم من وجوده في مكان آخر، والسعي لتحقيق الأهداف المحددة في **IEP** الخاص بالطفل،

و

2. الخضوع حسب الاقتضاء لتقييم السلوك الوظيفي [**Functional Behavioral Assessment (FBA)**]، وخدمات

وتعديلات التدخل السلوكي، المصممة لتناول الانتهاكات السلوكية بحيث لا تحدث مجدداً.

بعد أن يتم نقل طفل ذي إعاقة من مكانه أو مكانه الحالي لمدة **10 أيام مدرسية** في العام الدراسي نفسه، وإذا كان النقل الحالي لمدة **10 أيام مدرسية** متتالية أو أقل و إذا لم يكن النقل تغييراً للمكان (راجع التعريف أدناه)، يحدد حينها موظفو المدرسة بالتشاور مع معلم واحد على الأقل من معلمي الطفل المدى الضروري من الخدمات المقدمة لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة في مقرر التعليم العام، على الرغم من وجوده في مكان آخر والسعي لتحقيق الأهداف المحددة في **IEP** الخاص بالطفل.

إذا كان النقل تغييرًا للمكان (راجع التعريف أدناه)، فسيحدد فريق *IEP* الخاص بالطفل الخدمات المناسبة لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة في مقر التعليم العام، على الرغم من وجوده في مكان آخر، والسعي لتحقيق الأهداف المحددة في *IEP* الخاص بالطفل.

إثبات إظهار الإعاقة

في غضون **10 أيام مدرسية** من أي قرار تم اتخاذه لتغيير وضع طفل ذي إعاقة بسبب انتهاك القواعد السلوكية للطلاب، (باستثناء الفصل لمدة **10 أيام مدرسية** متتالية أو أقل وليس تغييرًا للوضع)، يتوجب على المنطقة التعليمية، وولي الأمر وأعضاء فريق *IEP* المعنيين (كما هو محدد بواسطة ولي الأمر والمنطقة التعليمية) مراجعة كل المعلومات ذات الصلة في ملف الطفل، بما في ذلك *IEP* الخاص بالطفل، وملاحظات أي معلم من المعلمين، وأي معلومات ذات صلة يقدمها أولياء الأمر لإثبات ما يلي:

1. إذا كان السلوك المعني قد نتج أو كان مرتبطًا ارتباطًا مباشرًا وجوهريًا بإعاقة الطفل، أو
 2. إذا كان السلوك المعني نتيجة مباشرة لإخفاق المنطقة التعليمية في تطبيق *IEP* الخاص بالطفل.
- إذا أثبتت المنطقة التعليمية أو ولي الأمر أو الأعضاء المعنيون من فريق *IEP* الخاص بالطفل أنه قد تم استيفاء أحد هذين الشرطين، فينبغي إثبات أن هذا السلوك هو إظهار لإعاقة الطفل.

إذا أثبتت المنطقة التعليمية أو ولي الأمر أو الأعضاء المعنيون من فريق *IEP* الخاص بالطفل أن السلوك المعني كان نتيجة مباشرة لإخفاق المنطقة التعليمية في تطبيق *IEP*، فينبغي على المنطقة التعليمية اتخاذ إجراء لمعالجة أوجه القصور تلك.

إثبات أن السلوك كان إظهارًا لإعاقة الطفل

إذا أثبتت المنطقة التعليمية أو ولي الأمر أو الأعضاء المعنيون من فريق *IEP* أن السلوك كان إظهارًا لإعاقة الطفل، فينبغي على فريق *IEP* القيام بشيء مما يلي:

1. إجراء *FBA*، ما لم تكن المنطقة التعليمية قد أجرت *FBA* قبل صدور السلوك الذي تسبب في تغيير الوضع، ثم تطبيق خطة التدخل السلوكي [*Behavioral Intervention Plan (BIP)*] للطفل، أو
 2. إذا تم وضع *BIP* بالفعل، فسيراجعها الفريق ويعدلها حسب الضرورة لمعالجة هذا السلوك.
- باستثناء ما هو موصوف أسفل العنوان الفرعي، **الظروف الخاصة**، يتوجب على المنطقة التعليمية إعادة الطفل إلى الوضع الذي نُقل منه، ما لم يتفق ولي الأمر والمنطقة التعليمية على تغيير الوضع كجزء من *BIP*.

الظروف الخاصة

سواءً كان السلوك الصادر عن الطفل إظهارًا لإعاقة أو لم يكن كذلك، فيحق لموظفي المدرسة فصل أحد الطلاب إلى مكان تعليمي بديل مؤقت (يحدده فريق *IEP* الخاص بالطفل) لمدة تصل إلى 45 يومًا مدرسيًا، إذا كان الطفل:

1. يحمل سلاحًا إلى المدرسة أو لديه سلاح داخل المدرسة أو في مبانيها ومحيطها، أو في تجمع تابع للمدرسة يخضع لسلطة *MDE* أو لسلطة إحدى المناطق التعليمية، أو
2. كان يحوز أو يستخدم العقاقير غير المشروعة (المخدرات) بشكل متعمد، أو يبيع أو يروج لبيع مادة خاضعة للرقابة في أثناء وجوده في المدرسة، أو في مبانيها ومحيطها، أو في تجمع تابع للمدرسة يخضع لسلطة *MDE* أو لسلطة إحدى المناطق التعليمية، أو
3. أصاب شخصًا آخر إصابة جسدية خطيرة داخل المدرسة أو في مبانيها ومحيطها، أو في تجمع تابع للمدرسة يخضع لسلطة *MDE* أو لسلطة إحدى المناطق التعليمية.

التعريفات

مادة خاضعة للرقابة تعني عقارًا أو أي مادة أخرى تم تحديدها ضمن الجداول رقم 1، و 2، و 3، و 4، و 5 من القسم 202 (ج) من قانون المواد المحظورة (الباب 21 من قانون الولايات المتحدة 812 (ج)).

العقاقير غير المشروعة تعني مادة خاضعة للرقابة، ولكنها لا تشمل المواد خاضعة للرقابة التي تم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني تحت إشراف أخصائي رعاية صحية مرخص أو تم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني تبعًا لأي سلطة أخرى تخضع لهذا القانون أو أي حكم آخر من القانون الفيدرالي.

إصابة جسدية خطيرة تحمل المعنى نفسه في المصطلح "إصابة جسدية خطيرة" الوارد ضمن الفقرة (3) من القسم الفرعي (ح) من القسم 1365 من الحق رقم 18، في قانون الولايات المتحدة. (راجع المرفق أ.)

سلاح يحمل المعنى نفسه في المصطلح "سلاح خطير" الوارد ضمن الفقرة (2) من القسم الفرعي (ز) من القسم 930 من الحق رقم 18، في قانون الولايات المتحدة. (راجع المرفق أ.)

إشعار

في التاريخ الذي تتخذ فيه المنطقة التعليمية قرارًا بعقوبة الفصل والذي يشكل تغييرًا في وضع الطفل بسبب انتهاك القواعد السلوكية للطلاب، ينبغي عليها إشعار أولياء الأمر بذلك القرار وتقديم إشعار الضمانات الإجرائية إليهم.

تغيير الوضع بسبب عمليات فصل تأديبية

34 CFR §300.536

يُعد فصل طفلٍ ذي إعاقة من وضعه التعليمي الحالي تغييرًا للوضع إذا كان:

1. الفصل لمدة تزيد عن 10 أيام مدرسية متتالية، أو
2. أن الطفل قد تعرض لسلسلة من عقوبات الفصل أصبحت تمثل نمطًا بسبب أن:
 - a. سلسلة عقوبات الفصل بإجمالي يزيد عن 10 أيام مدرسية في عام دراسي واحد،
 - b. سلوك الطفل يتشابه إلى حد كبير مع سلوكه في أحداثٍ سابقة أدت إلى سلسلة من عقوبات الفصل.
 - c. وهناك عوامل إضافية مثل طول كل عقوبة فصل وإجمالي المدة الزمنية التي تم نقل الطفل فيها وقرب مرات عقوبة الفصل من بعضها البعض.

تحدد المنطقة التعليمية كون نمط عقوبات الفصل يتسبب في تغيير الوضع في كل حالة على حدة، ويخضع ذلك للمراجعة عن طريق الإجراءات القانونية والقضائية إذا تم الطعن فيه.

تحديد المكان

34 CFR §300.531

ينبغي على فريق IEP تحديد المكان التعليمي البديل والمؤقت في حالة عقوبات الفصل التي تعد تغييرًا للوضع، وعقوبات الفصل الموضحة ضمن العنوانين، السلطة الإضافية و الظروف الخاصة، الواردين أعلاه.

الاستئناف

34 CFR §300.532

عام

يحق لولي أمر الطفل ذي الإعاقة تقديم شكوى قانونية (انظر أعلاه) لطلب عقد جلسة استماع قانونية إذا لم يوافق أو توافق على ما يلي:

1. أي قرار يتعلق بتحديد وضع تم وفقًا لهذه الأحكام التأديبية، أو
 2. إثبات إظهار الإعاقة الموصوف أعلاه.
- يحق للمنطقة التعليمية تقديم شكوى قانونية (انظر أعلاه) لطلب عقد جلسة استماع قانونية إذا اعتقدت أن الإبقاء على الوضع الحالي للطفل من المرجح جدًا أن يؤدي إلى وقوع إصابة للطفل أو للآخرين.

سلطة قاضي المحكمة الإدارية

ينبغي على *ALJ* الذي يستوفي المتطلبات الموصوفة ضمن العنوان الفرعي، قاضي المحكمة الإدارية المحايد، أن يعقد جلسة الاستماع القانونية ويتخذ قرارًا. يحق لـ *ALJ* أن:

1. يعيد الطفل ذا الإعاقة إلى الوضع الذي تم نقله منه إذا أثبتت *ALJ* أن الفصل كان انتهاكًا للمتطلبات الموصوفة تحت العنوان، سلطة موظفي المدرسة، أو أن سلوك الطفل كان إظهارًا لإعاقته، أو
 2. يأمر بتغيير وضع الطفل ذي الإعاقة إلى مكان تعليمي بديل مؤقت مناسب لمدة لا تزيد عن 45 يومًا دراسيًا إذا أثبتت *ALJ* أن الإبقاء على الوضع الحالي للطفل من المرجح جدًا أن يؤدي إلى وقوع إصابة للطفل أو للآخرين.
- يمكن تكرار إجراءات جلسة الاستماع هذه إذا اعتقدت المنطقة التعليمية أن إعادة الطفل إلى الوضع الأصلي من المرجح جدًا أن يؤدي إلى وقوع إصابة للطفل أو للآخرين.

متى قدم ولي أمر أو المنطقة التعليمية شكوى قانونية لطلب عقد جلسة استماع كهذه، فينبغي عقد جلسة استماع تستوفي المتطلبات الموصوفة تحت العنوانين، الشكوى القانونية، وجلسات الاستماع للشكاوى القانونية، باستثناء ما يلي:

1. ترتب *MDE* لعقد جلسة استماع قانونية عاجلة، والتي يجب أن تتعقد في غضون 20 يومًا مدرسيًا من تاريخ طلب عقد جلسة الاستماع وينبغي أن ينتج عنها قرار في غضون 10 أيام مدرسية بعد الجلسة.
 2. ما لم يتفق أولياء الأمر والمنطقة التعليمية كتابةً على التنازل عن الاجتماع أو يتفقون على استخدام الوساطة، فينبغي عقد اجتماع حل في غضون سبعة أيام من أيام التقويم من تاريخ استلام إشعار الشكوى القانونية. يمكن البدء في إجراءات الجلسة ما لم يتم حل المسألة بما يرضي كلا الطرفين في غضون 15 يومًا من أيام التقويم من تاريخ استلام الشكوى القانونية.
- يعد القرار المتخذ في جلسة استماع عاجلة نهائيًا، باستثناء أنه يحق لأي طرف مشترك في جلسة الاستماع (أنت أو المنطقة التعليمية) إقامة دعوى مدنية، كما هو موصوف تحت العنوان "الدعوى المدنية، بما فيها المدة الزمنية التي ستقدم فيها تلك الدعوى."

الوضع أثناء الاستئناف

34 CFR §300.533

عندما يكون ولي الأمر أو المنطقة التعليمية قد قدمت شكوى قانونية - وفقًا لما هو موصوف أعلاه - ترتبط بمسائل تأديبية، فينبغي على الطفل (ما لم يتفق ولي الأمر وإدارة التربية والتعليم في ولاية ميشيغان *MDE* أو المنطقة التعليمية على خلاف ذلك) أن يظل في مكان تعليمي بديل مؤقت بانتظار صدور قرار مأمور جلسة الاستماع، أو حتى انتهاء المدة الزمنية للنقل وفقًا لما هو منصوص عليه وموصوف تحت العنوان، سلطة موظفي المدرسة، أيهما يحدث أولاً.

إجراءات حماية الأطفال الذين ليسوا مؤهلين بعد للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به

34 CFR §300.534

عام

إذا لم يُقرر بعد أن الطفل مؤهل للتعليم الخاص والخدمات المرتبطة به وانتهك القواعد السلوكية للطلاب، ولكن كانت المنطقة التعليمية على علم مسبق (كما هو محدد أدناه) قبل وقوع هذا السلوك الذي تسبب في اتخاذ الإجراء التأديبي، بأن الطفل كان طفلًا ذا إعاقة، فيحق للطفل بالمطالبة بأي من إجراءات الحماية الموصوفة في الإشعار.

الأساس المعرفي اللازم للمسائل التأديبية

ينبغي اعتبار أن المنطقة التعليمية تمتلك المعرفة بأن الطفل هو طفل ذو إعاقة إذا حدث ما يلي قبل وقوع السلوك الذي تسبب في اتخاذ الإجراء التأديبي:

1. عبّر ولي أمر الطفل عن مخاوفه كتابةً بخصوص أن الطفل يحتاج إلى تعليم خاص والخدمات المرتبطة به لموظفي الإشراف والموظفين الإداريين في الهيئة التعليمية المناسبة أو لمعلم الطفل، أو
2. طلب ولي الأمر إجراء تقييم يرتبط بأحقية الحصول على التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به بموجب الجزء (ب) من قانون *IDEA*، أو

3. عبّر معلم الطفل أو موظف آخر في المنطقة التعليمية بشكلٍ مباشر لمدير المنطقة التعليمية المسؤول عن التعليم الخاص أو موظف مشرف آخر في المنطقة التعليمية عن مخاوف محددة بشأن نمط سلوكي يظهره الطفل.

الاستثناء

لا يمكن اعتبار أن المنطقة التعليمية تمتلك هذه المعرفة إذا:

1. لم يسمح ولي أمر الطفل بإجراء تقييم له أو رفض خدمات التعليم الخاص، أو
2. لم يتم تقييم الطفل وإثبات أنه طفل غير ذي إعاقة بموجب الجزء (ب) من قانون *IDEA*.

الشروط المطبقة إذا لم يكن هناك أساس معرفي

إذا لم تكن المنطقة التعليمية على علم بأن الطفل ذو إعاقة قبل اتخاذ إجراءات تهييبية ضده، كما هو موصوف تحت العنوانين الفرعيين، الأساس المعرفي اللازم للمسائل التأديبية والاستثناء، فقد يخضع الطفل للإجراءات التهييبية المطبقة على الأطفال غير ذوي الإعاقة الذين تصرفوا بسلوكيات مشابهة.

لكن إذا تم تقديم طلب لإجراء تقييم لطفل في أثناء المدة الزمنية التي يخضع فيها الطفل للإجراءات التهييبية، فينبغي إجراء التقييم بشكلٍ عاجل.

حتى اكتمال التقييم، يظل الطفل في الوضع التعليمي الذي حددته سلطات المدرسة، والذي قد يتضمن التوقيف المؤقت أو الطرد دون تلقي الخدمات التعليمية.

إذا أثبت أن الطفل ذو إعاقة، مع الوضع في الحسبان المعلومات الواردة من التقييم المُجرى بواسطة المنطقة التعليمية، والمعلومات التي قدمها أولياء الأمر، فينبغي على المنطقة التعليمية تقديم تعليم خاص والخدمات المرتبطة به بما يتوافق مع الجزء (ب) من *IDEA*، بما في ذلك المتطلبات التأديبية الموصوفة أعلاه.

الإحالة إلى سلطات تنفيذ القانون والسلطات القضائية واتخاذها الإجراءات

34 CFR §300.535

الجزء (ب) من *IDEA* لا:

1. يحظر أي وكالة من الإبلاغ عن جريمة ارتكبتها طفل ذو إعاقة للسلطات المختصة، أو
2. يمنع سلطات تنفيذ القانون أو السلطات القضائية في الولاية من الاضطلاع بمسؤولياتها فيما يتعلق بتطبيق القانون الفيدرالي وقانون الولاية على الجرائم التي ارتكبتها طفل ذو إعاقة.

نقل السجلات

إذا أبلغت المنطقة التعليمية عن جريمة ارتكبتها طفل ذو إعاقة فإن المنطقة التعليمية:

1. يجب أن تضمن نقل نسخ من سجلات التعليم الخاص والسجلات التأديبية الخاصة بالطفل للسلطات التي أبلغتها الوكالة عن الجريمة لوضعها في الحسبان.
2. يحق لها نقل نسخ من سجلات التعليم الخاص والسجلات التأديبية الخاصة بالطفل فقط بالحد المسموح به وفقًا لـ *FEPPA*.

متطلبات تعيين الوضع من جانب واحد بواسطة أولياء أمور الأطفال في المدارس الخاصة على النفقة العامة

عام

34 CFR §300.148

لا يتطلب الجزء (ب) من قانون IDEA من المنطقة التعليمية دفع تكاليف تعليم طفلك ذي الإعاقة في مدرسة أو منشأة خاصة، بما في ذلك التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به، إذا أتاحت المنطقة التعليمية FAPE لطفلك واخترت أنت إلحاقه بمدرسة أو منشأة خاصة. ولكن ينبغي أن تشمل المنطقة التعليمية التي توجد فيها المدرسة الخاصة على طفلك ضمن المجموعة التي يتم تناول احتياجات التعليم الخاص لديهم بموجب أحكام الجزء (ب) المتعلقة بالأطفال الذين تم تعيين مكانهم بواسطة أولياء أمورهم في مدرسة خاصة وفقاً لـ CFR 34 §300.131 حتى 300.144.

التعويض مقابل تعيين الوضع في مدرسة خاصة

إذا تلقى طفلك تعليمًا خاصًا والخدمات المرتبطة به تحت سلطة إحدى المناطق التعليمية، واخترت أنت إلحاقه بمدرسة روضة، أو مدرسة ابتدائية، أو ثانوية خاصة دون موافقة المنطقة التعليمية أو إحالة من جانبها، فيحق للمحكمة أو ALJ أن يطلب من الوكالة تعويضك عن تكلفة ذلك الإلحاق إذا توصلت المحكمة أو ALJ إلى أن الوكالة لم تُتيح FAPE لطفلك في وقت مناسب قبل ذلك الإلحاق وأن المكان الخاص مناسب. قد يجد ALJ أو المحكمة أن تعيينك لمكان طفلك مناسب، حتى لو لم يستوف هذا المكان معايير الولاية التي تنطبق على التعليم الذي تقدمه MDE والمناطق التعليمية.

حد التعويض

قد يتم تقليل تكلفة التعويض الموصوفة في الفقرة أعلاه أو رفضها:

1. إذا: (أ) لم تُعلم فريق IEP في آخر اجتماع حضرته لـ IEP قبل نقل طفلك من المدرسة العامة أنك ترفض المكان المقترح بواسطة المنطقة التعليمية لتقديم FAPE لطفلك، بما في ذلك التصريح بمخاوفك ونيتك إلحاق طفلك بمدرسة خاصة على النفقة العامة، أو (ب) لم تقدم إشعارًا مكتوبًا للمنطقة التعليمية بالمعلومات التي تفيد نقل طفلك من المدرسة العامة قبل 10 أيام عمل على الأقل (بما في ذلك أي عطلات توافق يوم عمل)، أو
 2. إذا قدمت المنطقة التعليمية إليك إشعارًا مكتوبًا مسبقًا قبل نقلك لطفلك من المدرسة العامة يصرح أنها تنوي إجراء تقييم لطفلك (بما في ذلك تصريح مناسب وعقلاني بالغرض من التقييم) ولكنك لم تجعل الطفل متاحًا لإجراء التقييم؛ أو
 3. كانت تصرفاتك غير معقولة وفقًا لقرار المحكمة.
- لكن تكلفة التعويض:

1. يجب ألا يتم تقليلها أو رفضها بسبب الإخفاق في تقديم الإشعار إذا: (أ) منعتك المدرسة من تقديم الإشعار، أو (ب) لم تتسلم إشعارًا بمسؤوليتك عن تقديم الإشعار الموصوف أعلاه، أو (ج) كان سينتج عن الامتثال للمتطلبات الواردة أعلاه ضرر جسدي لطفلك،
2. ويجوز عدم تقليلها أو رفضها لإخفاق أولياء الأمر في تقديم الإشعار المطلوب وفقًا لتقدير المحكمة أو ALJ إذا: (أ) لم يكن ولي الأمر متعلمًا أو لا يستطيع الكتابة بالإنجليزية، أو (ب) كان سينتج عن الامتثال للمتطلبات الواردة أعلاه حدوث ضرر عاطفي خطير للطفل.

نقل حقوق أولياء الأمور عند بلوغ الطالب سن الرشد

34 CFR §300.520

عندما يبلغ الطالب ذو الإعاقة سن الرشد (سن 18 عامًا في ولاية ميشيغان إذا لم تعين المحكمة وصيًا قانونيًا)، يتوجب على الوكالة العامة تقديم أي إشعارات مطلوبة بموجب الجزء (ب) من IDEA لكل من الطالب وولي الأمر وتنتقل كل الحقوق الممنوحة لولي الأمر

بموجب الجزء (ب) من *IDEA* إلى الطالب. كما تنتقل كل الحقوق الممنوحة لولي الأمر إلى الطلاب الذين بلغوا سن الرشد والمحتجزين في مؤسسة إصلاحية فيدرالية أو تابعة للولاية أو محلية للبالغين أو للأحداث.

المرفق أ - التعريفات الفيدرالية

إصابة جسدية خطيرة

18 USC 1365(h)

3. المصطلح "إصابة جسدية خطيرة" يعني إصابة جسدية تشتمل على -

- (A) خطر كبير قد يؤدي للوفاة، أو
- (B) ألم جسماني شديد، أو
- (C) تشوهات طويلة الأمد وواضحة، أو
- (D) خسارة أو قصور طويل الأمد في وظيفة أحد أطراف الجسم أو أعضائه أو لقدرة من القدرات العقلية،

4. والمصطلح "إصابة جسدية" يعني -

- (A) جرحًا أو سحجة أو كدمة أو حرقًا أو تشوهًا، أو
- (B) ألمًا جسمانيًا، أو
- (C) مرضًا، أو
- (D) قصورًا في وظيفة أحد أطراف الجسم أو أعضائه أو في قدرة من القدرات العقلية، أو
- (E) أي إصابة أخرى في الجسم، بغض النظر عن مدة استمراريتها.

السلاح

18 USC 930(g)

(2) المصطلح "سلاح خطير" يعني سلاحًا أو جهازًا أو أداة أو مادة أو جسمًا سواء كان حيًا أو جمادًا، استُخدم أو قادر بالفعل على التسبب في الوفاة أو في وقوع إصابة جسدية خطيرة، باستثناء أن هذا المصطلح لا يشمل سكين جيب يقل طول نصله عن 2.5 بوصة.